تقرير محدث

تقرير نصف سنوي محدث حول حالة حقوق الإنسان في غزة (1 تشرين الثاني/ نوفمبر 2023 إلى 30 نيسان/ إبريل 2024)

8 تشرين الثاني/ نوفمبر 2024

UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER
Occupied Palestinian Territory

تقرير نصف سنوي محدث حول حالة حقوق الإنسان في غزة
(1 تشرين الثاني/ نوفمبر 2023 إلى 30 نيسان/ إبريل 2024)

فهرس المحتويات

أولا. مقدمة 3
ثانيا. الحالة في غزة 4
أ. قتل المدنيين 5
ب. السمات الأساسية في الوفيات المتحقق منها 9
ج. استخدام الدروع البشرية 10
د. إطلاق قذائف عشوائية 11
ه. حالات القتل غير القانوني الأخرى 11
و. الهجمات على العاملين في المجال الإنساني والشرطة المدنية 12
ز. استخدام الفوسفور الأبيض 13
ح. القيود على تقديم المساعدة الإنسانية تؤدي إلى التجويع والجوع 13
ط. الهجمات على المستشفيات وقتل الطواقم الطبية 15
ي. الرهائن 16
ك. انقطاع الاتصالات 17
ل. الهجمات على المجتمع المدني 17
م. استهداف الصحفيين 18
ن. تكرار النزوح الجماعي 18
س. النقص في المأوى 19
ع. الهجمات على المواقع الثقافية والتعليمية 20
ف. التحريض على ارتكاب انتهاكات وجرائم حقوق إنسان، وجرائم فظيعة 21
ثالثا. الاستنتاجات 23
رابعا. التوصيات 23

أولا.مقدمة

1. عرض هذا التقرير مخاوف خطيرة بشأن حالة حقوق الإنسان في غزة المحتلة منذ آخر تقرير صدر عن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، ويغطي فترة ستة شهور تلت تاريخ صدور آخر تقرير لمجلس حقوق الإنسان حول الأحداث على الأرض[1] ، حيث تمتد الفترة المشمولة فيه من الأول من تشرين الثاني/ نوفمبر 2023 وحتى 30 نيسان/ أبريل 2024.[2] يستند التقرير إلى الرصد والتوثيق الذي قام به مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. وقد طالب المفوض السامي إسرائيل بالسماح بالدخول إلى إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة من أجل التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المتواصلة منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023، وذلك بموجب ولايته، ولكن حتى الآن لم يحصل المفوض السامي على هذا التصريح.

2. في السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023، استيقظ الإسرائيليون والفلسطينيون على أعنف وابل من القذائف المتفجرة التي أطلقت من غزة منذ سنوات، حيث عبر آلاف من المنتمين لكتائب القسام التابعة لحركة حماس وسرايا القدس، مع فلسطينيين مسلحين وغير مسلحين، إلى إسرائيل[3]. وقد اجتاح المقاتلون مناطق داخل إسرائيل بالقرب من السياج الأمني، وهاجموا قاعدة عسكرية، وبلدات صغيرة، وكيبوتسات، ومهرجان موسيقى. وبدا جليا من اللحظة الأولى ومن عدة مصادر بما فيها مواد فيديو نشرها الفلسطينيون المسلحون المشاركون في الهجوم، أن المجموعات الفلسطينية المسلحة قد ارتكبت انتهاكات فادحة للقانون الدولي على نطاق واسع، اشتملت على هجمات موجهة ضد مدنيين، وقتل المدنيين وإساءة معاملتهم، وتدمير أهداف مدنية، واحتجاز رهائن، وهذا كله يرتقي إلى جرائم حرب. ولو ارتكبت هذا الجرائم ضمن حملة موسعة أو منهجية موجهة ضد السكان المدنيين، وشكلت سياسة تنظيمية، فإنها قد تشكل جرائم ضد الإنسانية[4]. تشير التقارير إلى مقتل أكثر من 1124 شخصا في هجمات السابع من تشرين الأول/ أكتوبر، بمن فيهم 295 عسكريا[5]، وإصابة 4834 آخرين[6]. كما تفيد التقارير أن بعض المدنيين الإسرائيليين قد قتلوا بنيران القوات الإسرائيلية أثناء القتال[7].

3. توجد كذلك روايات خطيرة عن قيام أعضاء الجماعات المسلحة الفلسطينية وغيرهم من الفلسطينيين المسلحين وغير المسلحين بارتكاب جرائم اغتصاب واعتداءات جنسية، وتعذيب؛ [8] واستمرت الجماعات المسلحة الفلسطينية بإطلاق القذائف العشوائية بطبيعتها باتجاه إسرائيل وداخلها حتى نهاية شهر نسيان/ إبريل. وخلال هذه الفترة، ظهرت مزاعم مستمرة مفادها أن الجماعات المسلحة الفلسطينية قد وضعت عمدا أهدافا عسكرية ومدنيين جنبا إلى جنب بقصد ونية محاولة منع استهداف تلك الأهداف العسكرية، ما يعرض المدنيين لمخاطر عالية من الأذى والضرر الناجمين عن الأعمال العدائية. تتطلب هذه الانتهاكات والمزاعم جميعها مزيدا من التحقيق والتعويض الكامل لكافة الضحايا. ولقد أدت هذه الهجمات إلى تصعيد دراماتيكي واسع النطاق للأعمال العدائية بين إسرائيل والجماعات المسلحة الفلسطينية، وما كان له آثار كارثية على المدنيين هناك.

4. وقد تسببت الطريقة التي أدار بها أطراف الصراع في غزة الأعمال العدائية في معاناة إنسانية مروعة، لا سيما مع اختيار إسرائيل لوسائل وأساليب حرب تضمنت في كثير من الأحيان انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان، وانتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني. وخلال فترة إعداد التقرير، بلغ مستوى انتهاكات القانون الدولي درجة غير مسبوقة، ما أثار المخاوف بشأن ارتكاب جرائم حرب وفظائع إجرامية أخرى. أكدت محكمة العدل الدولية، في سلسلة أوامرها بشأن التدابير المؤقتة، على الالتزامات الدولية التي تقع على عاتق إسرائيل بمنع أعمال الإبادة الجماعية والممارسات المحظورة المصاحبة لها والحماية منها ومعاقبة مرتكبيها[9]. ويؤكد المفوض السامي على أهمية الامتثال الكامل والفوري بتلك الالتزامات، والتي اكتسبت أهمية وإلحاحاً أكبر، استناداً إلى مجمل الممارسات المبينة في هذا التقرير ومع الأخذ في عين الاعتبار الأحداث التي وقعت منذ ذلك الحين، بما في ذلك العمليات الإسرائيلية الأخيرة في شمال غزة واعتمادها للتشريعات المتعلقة بأنشطة الأونروا، مما يجعل الامتثال ذا أهمية وحساسية أكبر. يهدف هذا

---

[1] أنظر A/HRC/55/28.

[2] يعكس التقرير أنماط الانتهاكات بعد تصعيد الأعمال العدائية التي بدأت في 7 أكتوبر 2023. هذا التقرير تحديث للتقرير وينبغي قراءته بالاقتران مع: (أ) التقرير المواضيعي: الهجمات العشوائية وغير المتناسبة خلال النزاع في غزة (تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر 2023)؛ (19 حزيران/يونيو 2024)؛ (ب) التقرير المواضيعي الاحتجاز في سياق تصعيد الأعمال العدائية في غزة (31 تموز/يوليو 2024)؛ ج) تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والالتزام بضمان المساءلة والعدالة (A/HRC/55/28).

[3] في هذا الخصوص، يمكن الاطلاع على: A/HRC/55/28 paras 11 – 17.

[4] انظر على سبيل المثال A/HRC/56/26 paras 8 – 33. ,

[5] https://www.idf.il/59780?page=1.

[6] https://www.timesofisrael.com/the-israel-we-knew-died-on-october-7-the-new-nation-will-be-scarred-for-generations/

[7] https://www.haaretz.co.il/news/politics/2023-11-18/ty-article/0000018b-e1a5-d168-a3ef-f5ff4d070000.

[8] See for example A/HRC/56/26, paras 24-30.

[9] انظر محكمة العدل الدولية، تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في قطاع غزة (جنوب أفريقيا ضد إسرائيل) 26 January 2024 Order، الفقرات 60-88، نفس المصدر (أمر 28 آذار 2024 (28 March 2024 Order))، الفقرات 11 -51 نفس المصدر أمر 24 أيار 2024 (24 May 2024 Order)، الفقرات 20-57 نفس المصدر.

التقرير إلى توثيق إضافي لواقع الأحداث في غزة خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وبالتالي زيادة الوعي وتحسين سلوك الجهات الرئيسية المسؤولة عن دعم القانون الدولي مع استمرار القتال والمساعدة في كشف الحقيقة وإنصاف الضحايا في نهاية المطاف.

5. ولابد من ملاحظة التأثيرات الطويلة الأمد على حقوق الإنسان التي خلفها الاحتلال الإسرائيلي الممتد منذ 57 سنة للأراضي الفلسطينية في غزة[10] والضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، والحصار الخانق الذي دام 17 عاما على غزة. أما الآثار على حقوق الإنسان لهذا الواقع البنيوي فقد وثقه لعقود طويله مكتب المفوض السامي، ولجان التحقيق التابعة للأمم المتحدة، وآليات الإبلاغ الأخرى ومنظمات المجتمع المدني. هذا وقد عكست الإجراءات الإسرائيلية الأخيرة داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، بشكل بين، أنماط التمييز والقمع والعنف الراسخة تجاه الشعب الفلسطيني، والتي حدثت جنبا إلى جنب مع التفتيت المنهجي الذي تمارسه إسرائيل بفصل المجتمعات الفلسطينية عن بعضها البعض، وفصلها عن المجتمعات الإسرائيلية اليهودية. وكما قضت محكمة العدل الدولية في فتواها الاستشارية في تموز/ يوليو، فإن استمرار وجود إسرائيل في كامل الأراضي الفلسطينية التي احتلتها في العام 1967 غير قانوني، ويتعين على إسرائيل وضع حد لهذا الوجود غير القانوني بأسرع وقت ممكن.[11]

6. يجب أن يكون الاعتراف بالاتجاهات والأنماط الطويلة الأمد للانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، وبالقانون الدولي الواجب التطبيق كما أوضحته محكمة العدل الدولية، بوصلة الخطوات التي يتعين اتخاذها لإنهاء الأزمة الحالية، ولابد من إجراءات تتخذها الدول الأعضاء بما فيها الدولية صاحبة الواجب الأولى أي إسرائيل، لتغيير مسار الأحداث. ويشتمل هذا إعمال حق الفلسطينيين في تقرير المصير[12] والمساواة وعدم التمييز[13] ، وحق الفلسطينيين والإسرائيليين في الأمن دون مزيد من التأخير.

ثانيا. الحالة في غزة

7. أدت الضربات الجوية والبرية والبحرية، فضلا عن القتال البري المكثف والمتواصل في جميع أنحاء غزة منذ تشرين الأول/ أكتوبر 2023، إلى سقوط أعداد هائلة وغير مسبوقة من الضحايا. ووفقا لوزارة الصحة في دولة فلسطين، فقد أسفرت الأعمال العدائية في غزة عن مقتل 34535 فلسطينيا وإصابة 77704 آخرين في الفترة من 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2023 حتى نيسان/ أبريل 2024، مع وجود عشرة آلاف آخرين في عداد المفقودين، ويفترض أنهم دفنوا تحت الأنقاض. وتشير التقديرات إلى أن غالبية القتلى والجرحى من المدنيين، مع وجود نسبة كبيرة من الأطفال والنساء[14]. هذا وتشير مراقبة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى أن هذا المستوى غير المسبوق من قتل وإصابة المدنيين كان نتيجة مباشرة لفشل قوات جيش الدفاع الإسرائيلي في الامتثال للمبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي – وهي مبادئ التمييز والتناسب والاحتياطات في الهجوم. كما أدى سلوك إسرائيل العدائي إلى تدمير البنية التحتية المدنية في غزة، بما في ذلك المستشفيات والمدارس، فضلا عن البنية التحتية للكهرباء، والمياه، والصرف الصحي، وترك العديد من الأحياء والمصابين والنازحين والجوعى دون الحصول على المياه الكافية أو الغذاء أو الرعاية الصحية. ومن المرجح أيضا أن تكون الجماعات المسلحة الفلسطينية التي تشن أعمالا عدائية في مناطق مكتظة بالسكان وتستخدم المقذوفات العشوائية بطبيعتها قد ساهمت في معدل الضحايا في غزة.

8. كما تسببت عمليات جيش الدفاع الإسرائيلي في الشمال والمعارك البرية المكثفة في مدينة غزة في تشرين الثاني/ نوفمبر 2023، بما في ذلك حول مجمع الشفاء الطبي، وفي شمال غزة، تسببت بدمار هائل مع إجبار مئات الآلاف على النزوح نحو الجنوب بحثا عن الأمان، وغالبا دون جدوى، بما في ذلك اتباع أوامر الإخلاء المتعددة التي أسقطها جيش الدفاع الإسرائيلي. وقد وفرت فترة التوقف في الأعمال العدائية بين 24 تشرين الثاني/ نوفمبر والأول من كانون الأول/ ديسمبر 2023 فترة راحة قصيرة، ومع ذلك أعقبتها فترة من الاشتباكات البرية المكثفة والضربات على جبهات متعددة، بما في ذلك في خانيونس ووسط غزة، بالإضافة لشمال غزة ومدينة غزة، هذا وقد سجلت أعنف الغارات الجوية، التي أسفرت العديد منها عن عشرات القتلى في وسط غزة نحو نهاية كانون الأول/ ديسمبر 2024.

9. سحب جيش الدفاع الإسرائيلي قواته من الشمال في بداية كانون الثاني/ يناير 2024؛ ولكن المعارك البرية المكثفة استمرت في خانيونس ووسط غزة، في حين واجهت جيوب مدينة غزة وشمال غزة أيضا عمليات برية لجيش الدفاع. وفي الوقت نفسه، أقدم جيش الدفاع الإسرائيلي على بناء طريق بين جنوب مدينة غزة وشمال المغراقة، ما أدى إلى توسيع الانقسام بين شامل وجنوب القطاع من خلال السيطرة المشددة على حركة الأشخاص والبضائع. وقد واصلت الجماعات المسلحة الفلسطينية إطلاق المقذوفات العشوائية تجاه إسرائيل، مع انخفاض شدتها بحلول أوائل 2024. واستمرت المعارك البرية بلا توقف في كافة أنحاء غزة، بما في

[10] https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/10/gaza-un-experts-decry-bombing-hospitals-and-schools-crimes-against-humanity

[11] محكمة العدل الدولية، التبعات الناجمة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، (*Legal Consequences Arising from the Policies and Practices of Israel in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem*) 19 تموز/ يوليو 2024، الفقرة 267

[12] محكمة العدل الدولية، فتوى استشارية 19 تموز/ يوليو، الفقرات 230 حتى 243 .

[13] نفس المصدر، الفقرات 223 حتى 229.

[14] محتمل أ، تكون نسبة المدنيين تفوق 70 بالمائة. انظر القسم الخاص ب مقتل المدنيين في هذا التقرير أدناه.

ذلك في الشمال. وفي نهاية آذار/ مارس 2024، اجتاح جيش الدفاع الإسرائيلي على مدار أسبوعين مجمع الشفاء الطبي للمرة الثانية، تاركا المشفى ومحيطه في حالة خراب كامل.

10. ومن المرجح أن تكون مستويات الوفيات والإصابات في غزة منذ 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2023 أعلى بكثير من التقارير الحالية نظرا لما يأتي: أ) الدمار الواسع النطاق للبنية التحتية المدنية، بما في ذلك انهيار منظومة الرعاية الصحية في أعقاب هجمات جيش الدفاع الإسرائيلي على المستشفيات في جميع أنحاء غزة، ما لم يحرم السكان من الرعاية الطارئة فحسب، بل أيضا من رعاية الأمومة، ورعاية المرضى بأمراض مزمنة مثل السرطان وأمراض القلب؛ ب) "الحصار الكامل" الأولي لقطاع غزة متبوعا بقيود غير قانونية أخرى على دخول وتوزيع المساعدات الإنسانية، مع السماح بدخول كمية غير كافية بشكل صارخ من الغذاء والماء والكهرباء والوقود؛ ج) قتل العاملين في المجال الإنساني وأفراد الشرطة المدنية الذين يوفرون الأمن لتسليم المساعدات، ما أعاق توزيع المواد الضرورية لبقاء السكان المدنيين؛ د) النزوح الجماعي المتكرر للأشخاص، سواء في أعقاب أوامر الإخلاء أو نتيجة لأعمال القتال، ما زاد من احتمالات الوفاة بسبب المرض حيث يعيش الناس في مناطق مكدسة في ظروف غير صحية دون إمكانية الوصول للخدمات الأساسية.[15]

11. بات الجوع واقعا فعليا للفلسطينيين في أوائل كانون الثاني/ يناير 2024، خاصة في الشمال، حيث أفادت التقارير أن الفئات الأكثر ضعفا، ومنهم الرضع وكبار السن، يموتون أولا[16]. كما كثرت الهجمات في سياق تقديم المساعدات في أوائل العام 2024، واشتملت على إقدام جيش الدفاع الإسرائيلي على إطلاق النار وقصف الفلسطينيين الذين يسعون بشدة للحصول على المساعدات، وتركز ذلك في نقاط في مدينة غزة حيث تمر معظم المساعدات إلى الشمال. وبحلول نهاية الفترة المشمولة في التقرير، نزح أكثر من 1.7 مليون شخص (75 بالمائة من تعداد سكان غزة) إلى ملاجئ ضيقة ومكتظة دون القدرة على تأمين احتياجاتهم الأساسية، وبحلول نهاية الفترة المشمولة في التقرير، ورد أن ما لا يقل عن 17 ألف طفل كانوا غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عن عائلاتهم في غزة[17]. هذا وانتشر العنف القائم على النوع الاجتماعي على نطاق واسع، وتفاقم بسبب الملاجئ المكدسة بالناس. ووقع هذا العنف في سياق الانهيار المتزايد للنظام المدني، وتفاقم بفعل عمليات القتل خارج نطاق القانون التي ارتكبها جيش الدفاع الإسرائيلي بحق طواقم إنفاذ القانون المدنيين[18].

أ. قتل المدنيين

12. وظلت عملية رصد الانتهاكات الجسيمة والتحقق منها تشكل تحديا مضنيا، بما في ذلك بسبب القيود المفروضة على الوصول، وارتفاع مستوى انعدام الأمن، والتهديدات والهجمات المباشرة أيضا على موظفي الأمم المتحدة والمراقبين والجهات الفاعلة الإنسانية. ومع ذلك، استمرت أعمال التحقق، حيث بلغ عدد القتلى الذين تحققت منهم مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بحلول 2 أيلول/ سبتمبر 2024 نحو 8119 فلسطينيا في غزة، ويشتملون 2036 امرأة و3588 طفلا (1865 فتى و1723 فتاة). ومن بين هذه الأرقام التي تم التحقق منها، قتل 7607 في المباني السكانية أو المساكن المماثلة[19]، وكان 44 بالمائة منهم من الأطفال، و26 بالمائة من النساء، و30 بالمائة من الرجال. ويظهر تحليل توزيع الوفيات التي تم التحقق منها في المباني السكنية أو المساكن المماثلة أن جميع محافظات قطاع غزة قد تأثر، مع ارتفاع عدد الوفيات التي تم التحقق منها في جميع المناطق. وقد توزعت الوفيات بالتساوي تقريبا بين أدنى نسبة بلغت 13% في شمال غزة[20]، وأعلى نسبة بلغت 28% في وسط غزة، ما

---

[15] ووفقًا لمجلة لانسيت الطبية، "بتطبيق تقدير متحفظ لأربع وفيات غير مباشرة لكل حالة وفاة مباشرة واحدة على 37396 حالة وفاة تم الإبلاغ عنها، فليس من غير المعقول تقدير أن ما يصل إلى 186000 حالة وفاة أو حتى أكثر يمكن أن تُعزى إلى الصراع الحالي في غزة"، انظر https://www.thelancet.com/journals/lancet/article/PIIS0140-6736(24)01169-3/fulltext.

[16] CARE warns: Babies and toddlers in North Gaza dying slow and painful death from starvation (14 March 2024). "'Full-blown famine' happening in Gaza, WFP warns, amid fresh push for truce" (5 May 2024); "Acute malnutrition has doubled in one month in the north of Gaza strip: UNICEF" (15 March 2024). See also footnotes 69, 70 and 72.

[17] https://www.unicef.org/press-releases/stories-loss-and-grief-least-17000-children-are-estimated-be-unaccompanied-or

[18] في مثال واحد فقط، انظر https://www.jpost.com/breaking-news/article-786183.

[19] كما يمكن تفسير حقيقة أن نسبة كبيرة من الوفيات التي تحققت منها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قد قُتلت في مبانٍ سكنية أو مساكن مماثلة جزئياً من خلال منهجية التحقق التي تتبعها المفوضية، والتي تتطلب ثلاثة مصادر مستقلة على الأقل، والتحديات في جمع المعلومات والتحقق منها بشأن عمليات القتل في ظروف أخرى.

[20] ويمكن تفسير الأرقام الأقل قليلاً في شمال غزة ومدينة غزة بعاملين. أولاً، لم يتمكن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان من التحقق من معظم القتلى الذين سقطوا في هذه المناطق بعد 10 تشرين الثاني/ نوفمبر 2023، وذلك في أعقاب غياب التقارير من جانب وزارة الصحة في دولة فلسطين عن المحافظتين الشماليتين بسبب انهيار العديد من المستشفيات. ثانياً، قُتلت عدة عائلات من شمال غزة في جنوب غزة بعد نزوحها القسري. على سبيل المثال، قُتل ما لا يقل عن ستة أفراد من عائلة نسمان، من مدينة غزة والذين وجدوا مأوى في مبنى سكني تابع لعائلة شحادة في حي البرازيلي في رفح، في غارة جوية إسرائيلية مزعومة على المبنى في كانون الأول/ ديسمبر، إلى جانب 13 ضحية أخرى تنتمي إلى عائلات أخرى، بما في ذلك عائلة شحادة.

يؤكد عدم وجود منطقة آمنة في غزة. (انظر الرسم البياني رقم 1، عدد الوفيات التي تحققت منها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في المباني السكنية حسب المحافظة).

الرسم البياني 1 : عدد الوفيات التي تحققت منها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في المباني السكنية حسب المحافظة

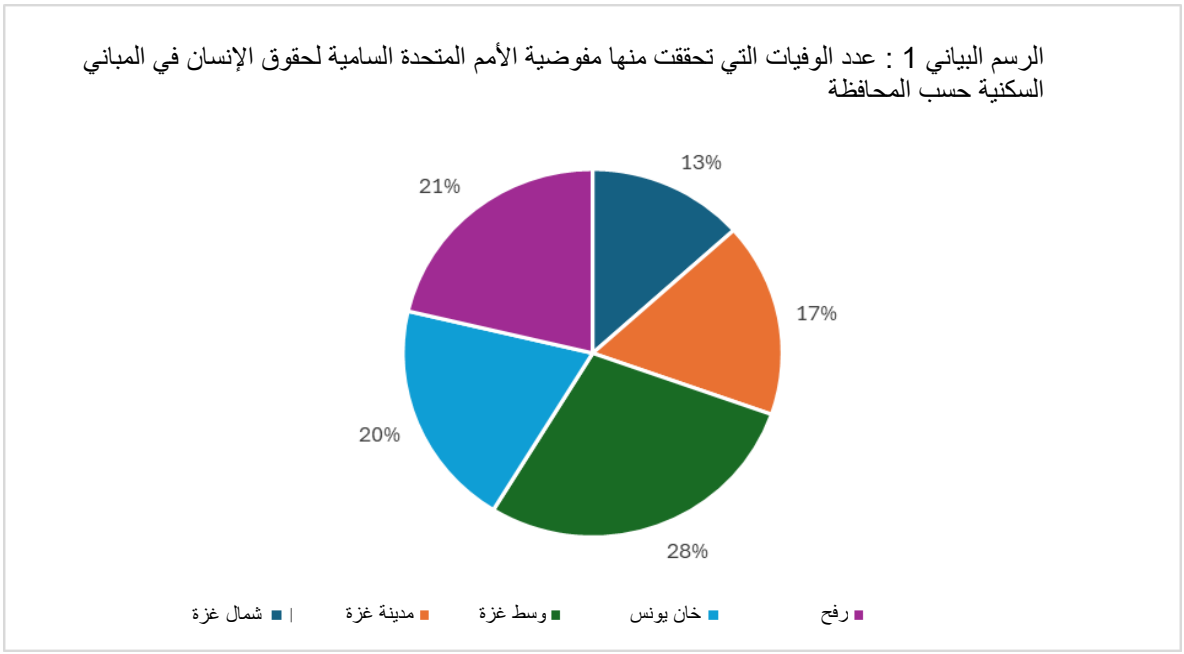

13. ثمانية وثمانون بالمائة من الوفيات التي تم التحقق منها لاقت حتفها في حوادث قتل خلالها خمسة أشخاص أو أكثر (انظر الرسم البياني 2، الوفيات التي تحقق منها مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ممن قتلوا في المباني السكنية).

الرسم البياني 2 : الوفيات التي تحقق منها مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ممن قتلوا في المباني السكنية

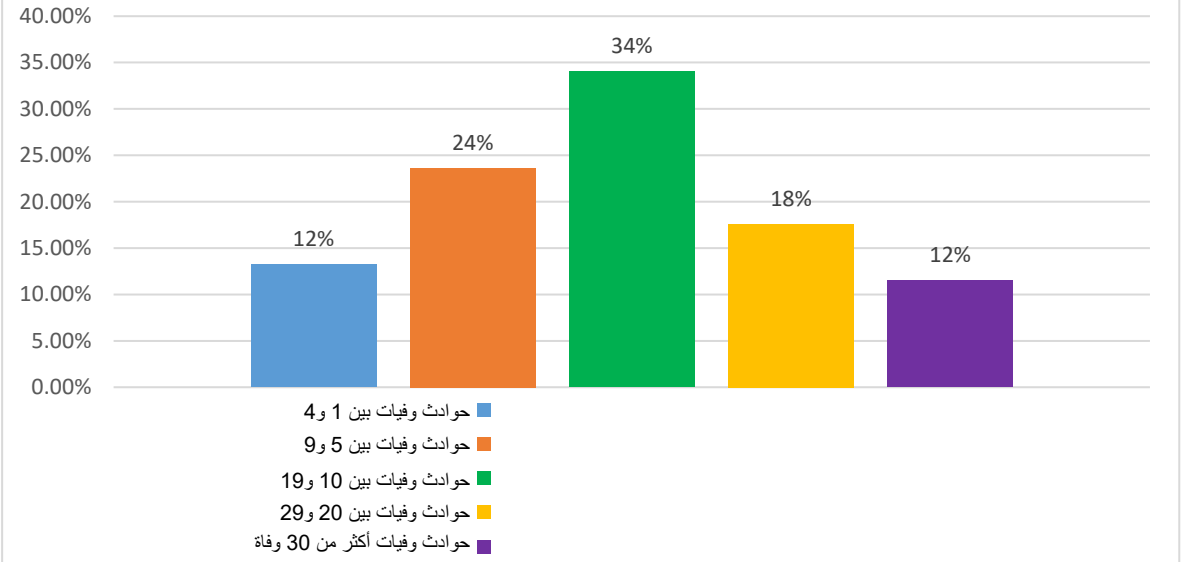

14. ويظهر الرصد الذي قام به مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان أن ارتفاع عدد الوفيات في كل هجمة يرجع إلى استخدام جيش الدفاع الإسرائيلي لأسلحة ذات أثر واسع النطاق في مناطق ذات كثافة سكانية عالية، حتى وإن سقط بعض القتلى بسبب قذائف طائشة من طائرات هيلوكوبتر مقاتلة سقطت قبل أن تصل إلى هدفها. كانت عائلات بأكملها عرضة للضربات على المباني السكنية. فقد عاش 35% من الأسر في غزة على هيئة عائلات ممتدة ومتعددة الأجيال في ذات المبنى قبل السابع من تشرين الأول/ أكتوبر،

وبلغ متوسط عدد أفراد الأسرة 5.5 فردا[21]. وبات من المحتم أن يزداد هذا التوجه بشكل كبير بعد السابع من أكتوبر، حيث احتمى الأقارب معا في شقق ومنازل ومبان أخرى مزدحمة بعد نزوحهم من مناطق إقامتهم السابقة. يظهر تحليل البيانات لأعداد القتلى التي تم التحقق منها (انظر هرم الأعمار #1) كيف أن القتلى في التصعيد الحالي يشبهون بشكل كبير التركيبة السكانية العمرية في غزة.

هرم الأعمار 1 : الوفيات التي تحققت منها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وقتلوا في المباني السكانية منذ السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023

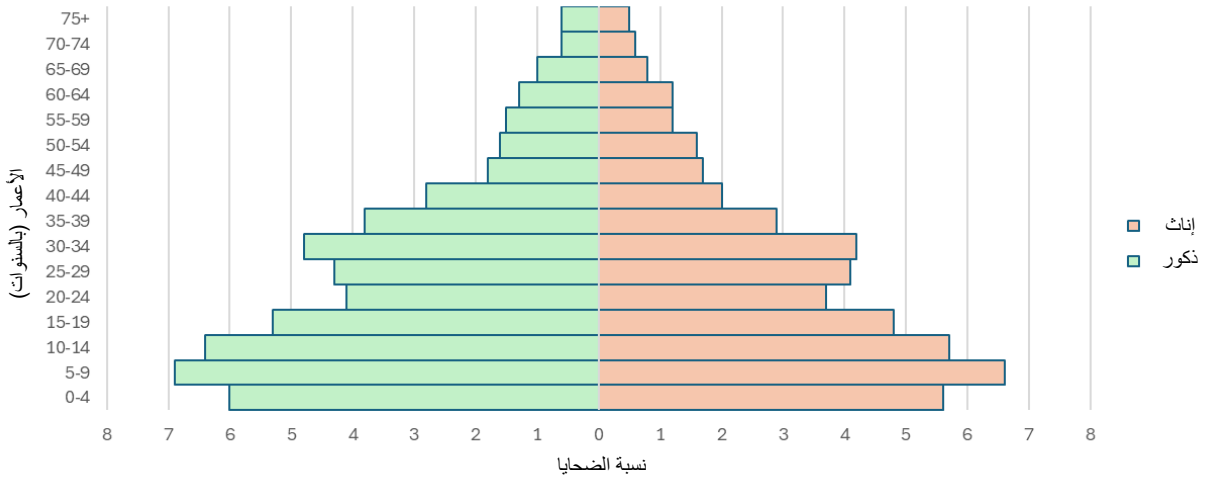

15. وهذا يوضح أيضا أن جل ضحايا الضربات على المباني السكنية كانوا أطفالا، حيث كانت الفئات العمرية الثلاث ممثلة في الغالب في الوفيات التي تم التحقق منها على التوالي وهي الفئات من عمر 5-9 سنوات، ومن 10-14 سنة، ومن 0-4 سنوات، لكل من الأولاد والبنات. وعلاوة على ذلك، بالمقارنة مع التصعيدات السابقة، مثل تلك التي حدثت في عامي 2021، و2014، (انظر هرم الأعمار # 2، هرم الأعمار # 3)[22]، فقد أدى التصعيد المستمر الحالي إلى مقتل النساء (26 بالمائة من الوفيات التي تم التحقق منها) والرجال (30 بالمائة) بأعداد متساوية تقريبا. ومنذ 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2023، كان أصغر ضحية تحققت منها المفوضية صبيا يبلغ من العمر يوما واحدا وكانت أكبر ضحية امرأة تبلغ من العمر 97 عاما.

هرم الأعمار 2 : الوفيات التي تحققت منها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وقتلوا في غزة خلال تصعيد أيار/مايو 2021

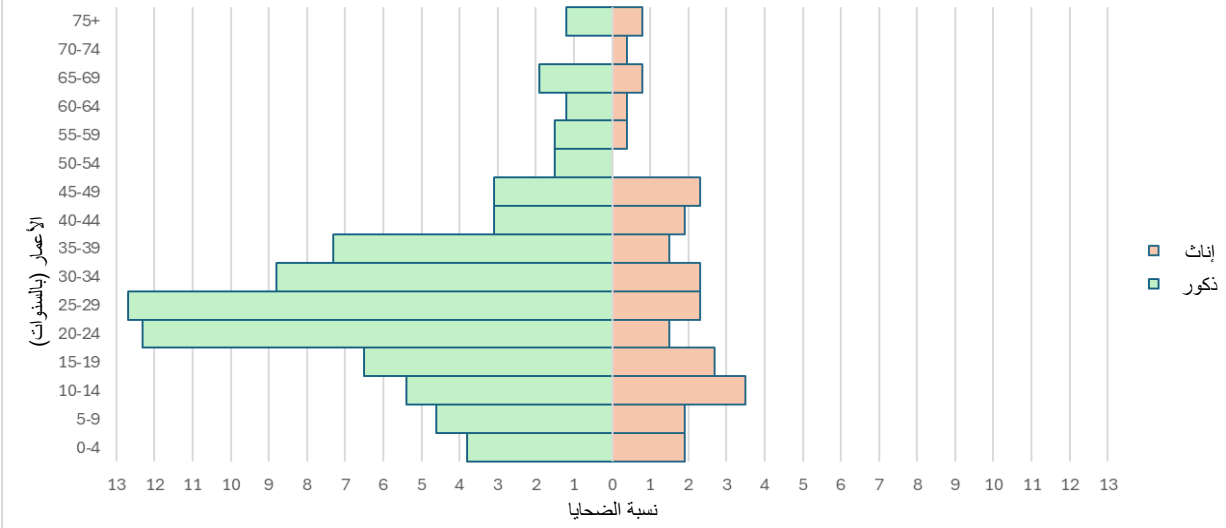

[21] البيانات من 2023 https://www.pcbs.gov.ps/Downloads/book2687.pdf -

[22] وكان الضحايا الرئيسيون لهذه التصعيدات على التوالي من الرجال الذين تتراوح أعمارهم بين 20 و39 عامًا، ويمثلون 41% من الوفيات المؤكدة، والرجال الذين تتراوح أعمارهم بين 20 و29 عامًا، ويمثلون 32.5% من الوفيات.

هرم الأعمار 3: الوفيات التي تحققت منها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وقتلوا في غزة خلال تصعيد 2014

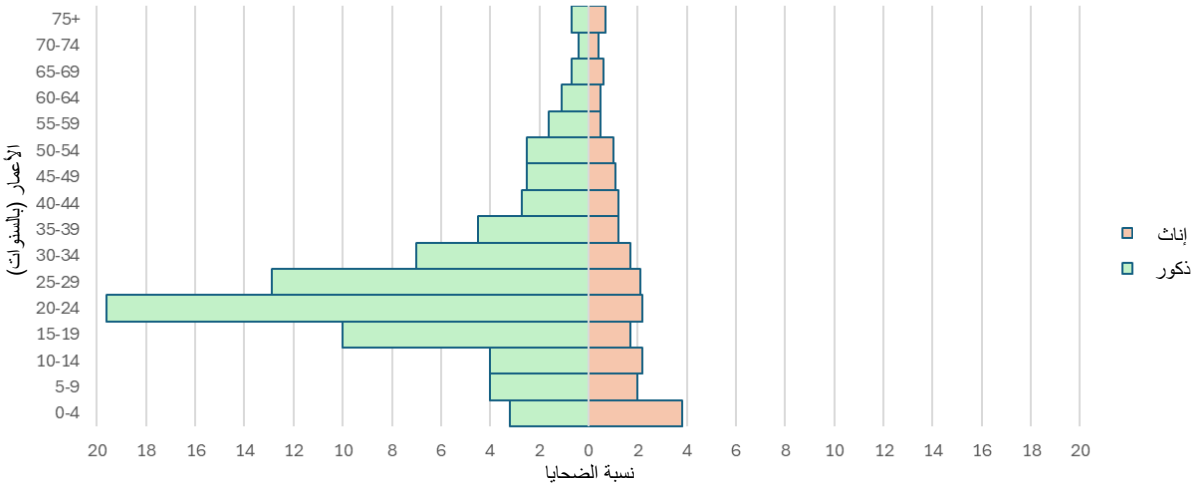

16. وبالمقارنة بتوزيع الوفيات التي تحققت منها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تصعيدات سابقة للأعمال العدائية، فإن الضربات على المباني السكنية في غزة منذ 7 تشرين الأول/ أكتوبر تشير إلى نمط من الهجمات التي تلحق خسائر بشرية تتوازى مع نسبة التوزيع السكاني الكامل، مع ارتفاع أعداد الرضع والأطفال الصغار والنساء وكبار السن والأسر التي قتلت معا في المباني السكنية، وهذا يثير المزيد من المخاوف من أن جيش الدفاع الإسرائيلي قد فشل في الامتثال الصارم بالمبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني[23]. إن تواصل هذه الهجمات التي تستهدف السكان جميعهم بلا استثناء لعدة شهور، رغم المؤشرات المبكرة على الضرر الهائل الذي لحق بالمدنيين بسببها، يشير إلى عدم الاكتراث الواضح لموت المدنيين وأثر الوسائل والأساليب الحربية المختارة. وحيث تعكس الوفيات المتحقق منها التركيبة الديموغرافية للسكان بشكل عام، بدلا من عكس التركيبية السكانية المعروفة للمقاتلين، فإن هذا يثير المخاوف بشأن الامتثال بمبدأ التمييز ويعكس فشلا واضحا في اتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتجنب، وفي كل الأحوال تقليل، الخسائر العرضية في أرواح المدنيين وإصابة المدنيين وإلحاق الضرر بالأعيان المدنية. وقد تعكس الوفيات أيضا نمطا في الهجمات لا يراعي الخسائر العرضية على نطاق واسع في أرواح المدنيين، ما يثير المخاوف من استمرار الأمر بشن ضربات فردية حتى في حالة وجود علم بالضرر الذي يلحق بالمدنيين وأنه من المرجح أن يكون مفرطا مقارنة بالميزة العسكرية الملموسة والمباشرة.

17. حتى 25 نيسان/ أبريل أعلن جيش الدفاع الإسرائيلي أسماء 75 فلسطينيا استهدفوا وقتلوا، من أصل 34 ألف من الوفيات المبلغ عنها. بالإضافة لذلك، أعلنت إسرائيل نيتها تدمير "قدرات حكم حماس"[24]، وتستهدف البنى التحتية والمدراء المدنيين لسلطات الأمر الواقع، ما يشير إلى أن استهدافها قد توسع ليبلغ ما يرتقي إلى استهداف المدنيين والأعيان المدنية. إن التوجيه العمد للهجمات ضد المدنيين والأعيان المدنية، أو مع العلم بأن الهجوم سوف يؤدي إلى فقدان عرضي لحياة المدنيين أو إصابتهم أو تدمير ممتلكاتهم بشكل جليا مفرط مقارنة بالمنافع العسكرية الملموسة والمباشرة المتوقعة، تعد جرائم حرب[25].

18. ولقد تفاقمت المخاوف بشأن انتهاك المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني بسبب التقارير التي تفيد بأن جيش الدفاع الإسرائيلي استخدم أنظمة دعم القرار بالذكاء الاصطناعي، مع الحد الأدنى من الإشراف البشري، لتحديد الأعضاء المحتملين من الرتب الأدنى في الجماعات الفلسطينية المسلحة، وكذلك منازلهم، كأهداف وأنهم قد أعطوا الأولوية لمهاجمتهم في منازلهم مع

[23] أنظر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان *Thematic Report on Indiscriminate and disproportionate attacks during the conflict in Gaza (October – December 2023)*. ويحلل التقرير المخاوف من أن الجيش الإسرائيلي قد انتهك بشكل منهجي مبادئ التمييز والتناسب والاحتياطات في الهجوم - وهي مبادئ أساسية في القانون الإنساني الدولي بشأن سير الأعمال العدائية - في سياق هجماته في غزة منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وينطبق هذا بشكل خاص على استخدام الجيش الإسرائيلي للأسلحة ذات الآثار الواسعة النطاق في المناطق المكتظة بالسكان في غزة.

[24] https://x.com/IsraeliPM/status/1773064857740312912; https://t.co/7EBycecWuX

[25] نظام روما الأساسي، المادة. المادة 8 (2) (ب) '1` و '2` و '4`؛ المادة 8 (2) (هـ) '1` و '4`. المادة 8 (2) (هـ) '1` و '4`.

عائلاتهم[26]. وبحسب التقارير فإن قواعد الاشتباك الإسرائيلية تتطلب الإشراف البشري فقط لتحديد ما إذا كان الهدف المحدد ذكرا[27]، ومن شأن مثل هذه الممارسة أن تعكس افتراضا أن جميع الذكور الفلسطينيين هم في حد ذاتهم أهداف مشروعة، في انتهاك خطير لمبادئ التمييز والاحتياطات في الهجوم. وذكر المصدر نفسه أن قواعد الاشتباك في جيش الدفاع الإسرائيلي قد غيرت للسماح بعتبة أعلى للأضرار المدنية خلال الهجمات على أهداف متدنية الرتبة. وذكر جيش الدفاع الإسرائيلي أن هذه الأنظمة التي تستخدم الذكاء الاصطناعي كانت "مجرد أدوات تساعد محللي الاستخبارات على مقارنة مصادر الاستخبارات القادمة بشكل شامل وفعال"[28]. ومع ذلك، فإن السرعة التي تم تحديد الأهداف فيها على ما يبدو[29]، والأعداد الكبيرة من الأهداف التي ضربت خارج سياق تبادل إطلاق النار المباشر، والتوزيع غير المميز للوفيات الناجمة عن الضربات حسب العمر والجنس وكذلك الأعداد الكبيرة من الوفيات كلها تثير مخاوف كبيرة من أن القرارات المتخذة بالاعتماد على هذه الأنظمة لم تضع ضمانات كافية لضمان الاهتمام المستمر بتجنيب السكان المدنيين والأعيان المدنية. وعلاوة على ذلك، عندما يقترن ذلك باستخدام تعريف للأهداف العسكرية يتعارض أصلا مع القانون الإنساني الدولي[30]، فضلا عن التطبيقات المتساهلة لمبدأ التناسب، فإن استخدام مثل هذه الأدوات، من خلال مضاعفة عدد الأهداف المحددة والهجمات غير القانوني التي تتبعها، قد يؤدي إلى زيادة هائلة في عدد المدنيين القتلى وإلحاق الضرر بالأعيان المدنية.

ب. السمات الأساسية في الوفيات المتحقق منها

19. من بين الوفيات التي تحققت منها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والتي تعكس الاتجاهات الواضحة من بيانات أخرى، فإن العديد ممن قتلوا في نفس التاريخ والمكان كانوا يحملون نفس الألقاب، ما يشير إلى مقتل عائلات معا، وغالبا في منازلهم[31]. وقد أسفرت ضربات جيش الدفاع الإسرائيلي على المباني السكنية عن مقتل عدد صادم من العائلات بأكملها. وحتى 31 آب/ أغسطس 2024 تحققت المفوضية من 200 عائلة فقدت ما بين 5-7 أفراد، و172 عائلة فقدت ما بين 10 و19 فردا، و69 عائلة فقدت ما بين 20 و29 فردا و43 عائلة فقد أكثر من 30 فردا. ومن المرجع أن تكون الأرقام الفعلية أعلى بكثير، وكانت العائلتان اللتان سجلتا أعلى عدد من الوفيات هما عائلة النجار، حيث قتل 138 فردا (في 18 حادثة) بمن فيهم 35 امرأة و62 طفلا، وعائلة الأسطل التي قتل منها 94 فردا (في 8 حوادث) ومنهم 33 امرأة و45 طفلا.

20. كما تحققت المفوضية السامية من مقتل 27 فردا من عائلة المغاري في عدة حوادث؛ وعائلة المغاري، وفقا للمعلومات التي جمعتها المفوضية، هي عائلة لاجئة أصلها من قرية المغاري في إسرائيل الحالية. وفي 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023، قتل 23 فردا من العائلة، من بينهم 3 نساء، و12 طفلا تتراوح أعمارهم بين 1و16 عاما، وذلك في غارة جوية على منزلهم العائلي الواقع في مخيم البريج. وفي حالة مأساوية أخرى، تحققت المفوضية السامية لحقوق الإنسان من مقتل 13 فردا من عائلة زاهر في غارتين إسرائيليتين، وفي 12 تشرين الأول/ أكتوبر قتل 5 أفراد من العائلة، من بينهم امرأة و4 أطفال تتراوح أعمارهم بين سنة و6 سنوات في غارة جوية إسرائيلية مزعومة على منزلهم العائلي الواقع في مخيم الشاطئ في مدينة غزة. وفي يوم 16 تشرين الأول/ أكتوبر، قتل 8 أفراد آخرون من عائلة زاهر من بينهم امرأتها و5 أطفال تتراوح أعمارهم بين سنة و13 سنة، وذلك في غارة جوية مزعومة على منزلهم العائلة الواقع في مخيم جباليا، شمالي غزة.

21. إن قتل عائلات بأكملها في ملاجئها يزيد من المخاوف بشأن الامتثال بالمبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني؛ وعلى الرغم من الخسائر الهائلة في الأرواح بين المدنيين بفعل تلك الضربات، فإن جيش الدفاع الإسرائيلي لم يقدم سوى القليل من المعلومات أو لم يقدم معلومات على الإطلاق بشأن الكيفية التي أصبحت المباني السكنية، التي تعد في حد ذاتها أعيانا مدنية محصنة ضد الهجمات، قد أصبحت في أحيان كثيرة أهدافا عسكرية يمكن قصفها بشكل مشروع. إن الاستهداف المتعمد للمدنيين ومنازلهم من

---

[26] انظر على سبيل المثال:
https://www.972mag.com/lavender-ai-israeli-army-gaza/; https://www.972mag.com/mass-assassination-factory-israel-calculated-bombing-gaza/; https://www.npr.org/2023/12/14/1218643254/israel-is-using-an-ai-system-to-find-targets-in-gaza-experts-say-its-just-the-st; https://www.theguardian.com/world/2024/apr/03/israel-gaza-ai-database-hamas-airstrikes; https://www.972mag.com/israel-gaza-lavender-ai-human-agency/; https://www.lemonde.fr/en/international/article/2024/04/05/israeli-army-uses-ai-to-identify-tens-of-thousands-of-targets-in-gaza_6667454_4.html#; https://www.economist.com/middle-east-and-africa/2024/04/11/israels-use-of-ai-in-gaza-is-coming-under-closer-scrutiny; https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/04/gaza-un-experts-deplore-use-purported-ai-commit-domicide-gaza-call; https://www.hrw.org/news/2024/09/10/questions-and-answers-israeli-militarys-use-digital-tools-gaza

[27] https://www.972mag.com/lavender-ai-israeli-army-gaza/

[28] https://www.idf.il/210062/

[29] OHCHR report, *Indiscriminate and disproportionate attacks during the conflict in Gaza (October to December 2023)*, p. 3.

[30] Ibid., p. 10.

[31] ويعزز هذا الاتجاه المعلومات الإعلامية التي تفيد بأن الجيش الإسرائيلي استهدف أفرادًا من ذوي الرتب المنخفضة من القسام ومجموعات أخرى في منازلهم مع عائلاتهم، دون مراعاة واضحة لوجود مدنيين. انظر على سبيل المثال ,
https://www.972mag.com/lavender-ai-israeli-army-gaza/

شأنه أن ينتهك مبدأ التمييز، ما لم يثبت أنهم فقدوا حياتهم كمدنيين بسبب مشاركتهم المباشرة في الأعمال العدائية[32]، أو أن المباني اليت قصفت تلبي تعريف الأهداف العسكرية[33]. إن الخسائر المروعة في الأرواح وقتل عائلات بأكملها يثيران المزيد من المخاوف أنه حتى في حالة استهداف أهداف عسكرية مشروعة، فإن مثل هذه الهجمات تنتهك مبدأ التناسب[34] المنصوص عليه في القانون الدولي الإنساني. كما يثير هذا النمط من الضربات مخاوف بشأن الامتثال بمبدأ الاحتياطات في الهجوم[35]، حيث يصعب تصور كيف يمكن تبرير مثل هذه المستويات من الضرر الذي يلحق بالمدنيين، لاسيما وأن مثل هذه الضربات لم تقتل الأفراد فحسب، بل دمرت أيضا الهياكل الاجتماعية الأساسية وشبكات الدعم للفلسطينيين في غزة، وهذا يثير استنتاجات مفادها أن جيش الدفاع الإسرائيلي كان ينوي أيضا إضعاف التماسك العام للمجتمع الفلسطيني في غزة[36]. كما أن مثل هذه الهجمات غير المشروعة من شأنها أن تنتهك التزامات إسرائيل بموجب قانون المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، والتي تشمل الالتزام بضمان "أوسع قدر ممكن من الحماية والمساعدة للأسرة، وهي الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية للمجتمع[37]."

ج. استخدام الدروع البشرية

22. وفي هجومه على المستشفيات والمدارس، زعم جيش الدفاع الإسرائيلي أن "المنظمات الإرهابية" استخدمت هذه المرافق لأغراض عسكرية. على سبيل المثال، أثناء مهاجمة مجمع الشفاء الطبي في تشرين الثاني/ نوفمبر 2023، أصدر جيش الدفاع الإسرائيلي أكثر من 27 بيانا زعم فيها أن "حماس"[38] استخدمت مجمع الشفاء الطبي وأن المنظمة تستخدم البنية التحتية المدنية مثل المستشفيات والمدنيين دروعا بشرية[39]. وفي معظم الحالات، لم يقدم جيش الدفاع الإسرائيلي أدلة جوهرية لدعم مزاعمه، ولم يتمكن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان من التحقق منها بشكل منفصل.

23. وينص القانون الدولي الإنساني على أن كل طرف من أطراف النزاع يجب عليه، قدر الإمكان، تجنب وضع أهداف عسكرية داخل المناطق المأهولة بالسكان أو بالقرب منها[40]. وعلاوة على ذلك، يحظر القانون الدولي الإنساني قيام أي طرف في نزاع مسلح بوضع المدنيين (أو المقاتلين العاجزين عن القتال) عمدا في مواقع يمكن اعتبارها أهدافا عسكرية بموجب القانون الدولي الإنساني، بقصد منع تعرضهم لهجوم من جانب طرف آخر أو إعطاء الأفضلية لعملياته العسكرية[41]. ويشكل استغلال وجود مدنيين أو أشخاص محميين آخرين لجعل نقاط أو مناطق أو قوات عسكرية معينة محصنة ضد العمليات العسكرية جريمة حرب[42]. وقد أثارت تصرفات الجماعات المسلحة الفلسطينية مخاوف جدية في كل هذه الجوانب.

24. وبشكل أساسي، فإن الأشخاص المستخدمين كدروع بشرية يحافظون على صفتهم المدنية. وبعض النظر عن أي استخدام للدروع البشرية، يتعين على إسرائيل أن تلتزم بمبادئ التمييز، والتناسب والاحتياط في الهجوم. لهذا ينبغي أن تأخذ بالحسبان

---

[32] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)، القاعدة 6 (قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي)، والمشار إليها لاحقا ب (ICRC Study], Rule 6)

[33] "بقدر ما يتعلق الأمر بالأهداف، تقتصر الأهداف العسكرية على تلك الأعيان التي تسهم بطبيعتها أو موقعها أو غرضها أو استخدامها إسهاماً فعالاً في العمل العسكري والتي يوفر تدميرها جزئياً أو كلياً أو الاستيلاء عليها أو تحييدها في الظروف السائدة في ذلك الوقت ميزة عسكرية محددة"، دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 8. "الأعيان المدنية محمية ضد الهجوم، ما لم تكن أهدافاً عسكرية وما دامت كذلك"، دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 10.

[34] "يُحظر شن هجوم قد يُتوقع أن يتسبب في خسائر عرضية في أرواح المدنيين أو إصابة المدنيين أو إلحاق الضرر بالأعيان المدنية أو مزيج من هذه الخسائر، وهو ما قد يكون مفرطاً بالنسبة للميزة العسكرية الملموسة والمباشرة المتوقعة"، دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 14.

[35] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 15

[36] انظر على سبيل المثال: https://jewishcurrents.org/israels-humanitarian-expulsion

[37] العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR)، المادة 10.

[38] لقد أكدت إسرائيل أن كافة أعضاء حماس، بمن فيهم أعضاء جناحها المدني، جميعهم أهداف مدنية مشروعة. وبناء عليه، عندما تشير السلطات الإسرائيلية إلى حماس، فمن غير الواضح ما إذا كانت تشير إلى الجناح العسكري أو المدني، أو كليهما. بموجب القانون الدولي الإنساني، فإن المدنيين محميين من الهجوم، إلا إذا شاركوا مشاركة مباشرة في الأعمال العدائية وطوال وقت مشاركتهم فيها (انظر دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 6)

[39] على سبيل المثال، https://t.me/idfofficial/5056 ,

[40] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 23 .

[41] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المادة 97؛ واتفاقية جنيف الرابعة، المادة 28؛ انظر أيضًا المادة 51(7) من البروتوكول الإضافي الأول. إسرائيل ليست طرفا في البروتوكول الإضافي الأول ولكنها تقبل بأن بعض أحكامه تعكس بدقة القانون الدولي العرفي، انظر "العملية في غزة، الجوانب الوقائعية والقانونية"، تقرير، وزارة الخارجية الإسرائيلية، تموز/يوليه 2009، متاح على الموقع http://www.mfa.gov.il

[42] نظام روما الأساسي، المادة. 8 (2) (أ) '23`. انظر أيضا اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الإنساني الدولي العرفي: المجلد 1: القواعد، ص 602. المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، المدعي العام ضد بلاسكيتش، القضية رقم IT-95-14-T، الدائرة الابتدائية، الحكم الصادر في 3 آذار/مارس 2000، الفقرة 716 (معاملة استخدام البشر في الجرائم التي ارتكبت في يوغوسلافيا السابقة). 716 (اعتبار استخدام الدروع البشرية معاملة لا إنسانية وقاسية)؛ المدعي العام ضد ألكسوفسكي، القضية رقم IT-95-14/1-T، الدائرة الابتدائية، الحكم الصادر في 25 حزيران/يونيو 1999، الفقرة 229 (اعتباره اعتداء على الكرامة الشخصية). وفي سياق القانون الدولي لحقوق الإنسان، يمكن اعتبار هذه الممارسة أيضاً انتهاكاً للالتزامات باتخاذ خطوات لحماية الأشخاص من الحرمان التعسفي من الحياة.

الاحتمال الأكبر المحتمل على المدنيين والأعيان المدنية في سياق أ استخدام للدروع البشرية، عند تقييم ما يمكن اعتباره مفرطا مقارنة بالميزة العسكرية المتوقعة من الهجوم.

د. إطلاق قذائف عشوائية

25. خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، واصلت الجماعات المسلحة الفلسطينية إطلاق قذائف عشوائية بطبيعتها تجاه إسرائيل، وهذا محظور بموجب القانون الدولي الإنساني[43]. توجد تقارير تشير إلى مقتل 16 مدني في إسرائيل بفعل هذه القذائف في 7 تشرين الأول/أكتوبر، بالإضافة للحديث عن مقتل اثنين بعد السابع من تشرين الأول/ أكتوبر. وتفيد التقارير بمقتل أربع نساء وسبعة أطفال من بين القتلى الثمانية عشر.

26. يحظر القانون الدولي الإنساني الهجمات العشوائية: (أ) التي لا تكون موجهة لهدف عسكري محدد؛ (ب) التي تستخدم منهجية أو وسيلة قتال لا يمكن توجيهها إلى هدف عسكري محدد؛ أو (ج) تستخدم طريقة أو وسيلة قتال آثارها غير محدودة كما يشترط القانون الدولي الإنساني؛ وتبعا لذلك، في كل واحدة من هذه الحالات، فهي بطبيعتها تضرب أهدافا عسكرية ومدنيين أو أعيانا مدنية دون تمييز[44]. وقد ترقى انتهاكات مبدأ التمييز وحظر الهجمات العشوائية بموجب القانون الدولي الإنساني إلى جرائم حرب.

ه. حالات القتل غير القانوني الأخرى

27. خلال الفترة المشمولة في التقرير، جمع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان معلومات عن حوادث مزعومة استهدفت خلالها قوات جيش الدفاع الإسرائيلي المتواجدة في غزة أشخاصا مفترض أنهم مدنيون وقتلتهم، بما في ذلك الإعدام بإجراءات موجزة. وجمع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان معلومات مفادها أن جيش الدفاع الإسرائيلي أعدم بإجراءات موجزة ما لا يقل عن 11 رجلا فلسطينيا في حي الرمال في مدينة غزة في 19 كانون الأول/ ديسمبر 2023[45]. وفي 15 كانون الأول/ ديسمبر أطلق جيش الدفاع الإسرائيلي النار على ثلاثة رهائن وقتلهم بعدما تمكنوا من الفرار من الأسر في حي الشجاعية في مدينة غزة، رغم المزاعم بأنهم رفعوا الراية البيضاء واستغاثوا طلبا للمساعدة[46]. وفي 16 كانون الأول/ ديسمبر قتلت امرأتان مسيحيتان – أم وابنتها – بالرصاص في رعية العائلة المقدسة في البلدة القديمة وسط مدينة غزة، والتي أصبحت ملجأ للعديد من العائلات المسيحية منذ 7 تشرين الأول/ أكتوبر. وزعمت الكنيسة أن جيش الدفاع الإسرائيلي مسؤول عن عمليات القتل. وفي يوم إطلاق النار، وردت تقارير عن توغل جيش الدفاع الإسرائيلي فضلا عن اشتباكات مسلحة مع جماعات مسلحة فلسطينية في المنطقة. كما وردت تقارير عن عمليات قتل شبيهة في سياق الهجمات على المستشفيات. على سبيل المثال، قتل بالرصاص ما لا يقل عن ثلاثة عمال في مستشفى العودة في شمال غزة، بما في ذلك عاملة في المستشفى أصيبت برصاصة قاتلة في الرأس أثناء تنقلها بين مبنيين في المستشفى في 21 كانون الأول/ ديسمبر.

28. يحظر القانون الإنساني الدولي حظرا باتا القتل المستهدف للمدنيين[47]، ويجب توخي الحرص الدائم، بما في ذلك اتخاذ كافة الاحتياطات الممكنة أثناء الهجوم، لتجنيب السكان المدنيين [48][الأذى]. ويشتمل هذا على بذل كل جهد ممكن للتحقق من الأهداف التي ستتم مهاجمتها ليست مدنيين أو أعيانا مدنية، وليست خاضعة لحماية خاصة، بل هي أهداف عسكرية[49]. كما يحمي القانون الإنساني الدولي المقاتلين الذين أصبحوا عاجزين عن القتال سواء بسبب الإصابة أو المرض أو الاستسلام. وفي تلك الحالات المبينة أعلاه، نجد مخاوف جدية من أن إسرائيل لم تلتزم بهذه المبادئ في مناطق الأعمال العدائية النشطة وأنها قد ارتكبت أعمال قتل غير مشروعة. بالإضافة لذلك، حتى وإن سمح القانون الدولي الإنساني باستخدام القوم ضد الأشخاص الذين يشاركون مشاركة مباشرة في الأعمال العدائية[50]، إلا أن مبادئ الإنسانية تقتضي ألا يتجاوز نوع القوة ودرجتها ما هو ضروري فعليا لتحقيق غرض عسكري

---

[43] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 71
[44] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 12
[45] https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/un-human-rights-office-opt-unlawful-killings-gaza-city; فيم أنكرت الحكومة ا لإسرائيلية هذه التقارير، انظر:
https://x.com/IsraelinGeneva/status/1737835558238552283?ref_src=twsrc%5Etfw%7Ctwcamp%5Etweetembed%7Ctwterm%5E1737835558238552283%7Ctwgr%5Eb63d6d617a89be301fd7ae023fe94501e1d778bf%7Ctwcon%5Es1_&ref_url=https%3A%2F%2Fwww.jpost.com%2Fisrael-hamas-war%2Farticle-779126, توصلت التحقيقات الإعلامية إلى نفس الاستنتاج، انظر: https://www.thenation.com/article/world/al-jazeera-gaza-film-israeli-massacre/.
لقضايا مشابهة أنظر مثلا:
https://www.aljazeera.com/news/2024/1/20/palestinians-accuse-israeli-forces-of-executing-19-civilians-in-gaza, and https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/euro-med-monitor-sends-un-rapporteurs-icc-prosecutor-primary-report-documenting-dozens-field-execution-cases-gaza-enar
[46] ولا يكفي وجود الرجال في "منطقة قتال نشط" لتحديد الانتماء إلى جماعة مسلحة أو لاستبعاد وجود المدنيين. ومن شأن الاستهداف على أساس هذه العناصر أن يتنافى مع القانون الدولي الإنساني وأن يؤدي إلى حرمان المدنيين، بمن فيهم الرجال، من الحماية.
[47] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 7
[48] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 15
[49] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المادة 16؛ انظر أيضا البروتوكول الإضافي الأول، المادة 57(2)(أ)(ط).
[50] دراسة اللجنة الدولية للصلب الأحمر، القاعدة 6

مشروع في الظروف السائدة[51]. وفي الحالات الموضحة أعلاه، تظهر مخاوف جدية بشأن الضرورة العسكرية حيث استخدم جيش الدفاع الإسرائيلي القوة المميتة في مواقف يبدو فيه أنه مسيطر على المنطقة والظروف التي ينفذ عملياته فيها. وعندما يكون لأي طرف سيطرة عملياتية فعلية على المناطق، يجب اللجوء لخيارات غير مميتة في السعي لتحقيق أهداف عسكرية مشروعة.

و. الهجمات على العاملين في المجال الإنساني والشرطة المدنية

29. خلال الفترة المشمولة في التقرير، قتل فلسطينيون في غزة بنيران قوات الدفاع الإسرائيلي أثناء محاولتهم الحصول على المساعدات الغذائية والطبية؛ في الفترة ما بين أواخر كانون الثاني/ يناير ونيسان/ أبريل 2024، وثقت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ما لا يقل عن 36 حادث إطلاق نار أو قصف على دوار النابلسي ودوار الكويتي في مدينة غزة – وهما نقطتان تصل عبرهما المساعدات الإنسانية الحيوية من الجنوب. وشمل ذلك حوادث أطلقت فيها قوات الدفاع الإسرائيلية النار على أشخاص كانوا يتجمعون لتلقي مساعدات غذائية كانوا في أمس الحاجة إليها وقتلتهم. في 29 شباط/ فبراير 2024 وردت أنباء عن مقتل ما لا يقل عن 118 فلسطينيا وإصابة حوالي 760 آخرين في دوار النابلسي بسبب إطلاق قوات الدفاع الإسرائيلية للذخيرة الحية، ونتيجة للفوضى التي أعقبت ذلك، حيث تعرض الناس للدوس والدهس تحت المركبات[52]. في حين أفادت التقارير أن سلطة الأمر الواقع ألقت اللوم على قوات الدفاع الإسرائيلية في هذه الوفيات، حيث زعم بعض الأخصائيين الطبيين أن غالبية الإصابات نجمت عن ذخيرة حية، بينما زعمت قوات الدفاع الإسرائيلية أن الفلسطينيين لقوا حتفهم بسبب الازدحام ودهسهم بشاحنات فلسطينية، وأن قوات الدفاع الإسرائيلية "فتحت النار فقط عندما واجهت خطرا، عندما تحركت الجموع الغوغاء نحوها بطريقة تعرض القوة للخطر.[53]"

30. بالإضافة لذلك، فإن الأشخاص الذين ييسرون توزيع المساعدات الإنسانية، ومنهم الشرطة المدنية، قد قتلوا في هجمات جيش الدفاع الإسرائيلي. ما بين 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2023 وأواخر آذار/ مارس 2024، أفاد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا) في تقاريره أن ما لا يقل عن 196 من طواقم المساعدات قد قتلوا في غزة[54]. ومنذ منتصف آذار/ مارس 2024، تعرض العاملون على توزيع المساعدات الإنسانية لهجمات متزايدة على يد جيش الدفاع الإسرائيلي، لا سيما حول دوار الكويت. وفي 31 آذار/ مارس، أعلنت اللجنة الشعبية والقبلية لتأمين المساعدات لمدينة وغزة شمال غزة أنها سوف توقف عملياتها في تيسير توزيع المساعدات بعد مقتل 70 من أعضائها وإصابة عشرات آخرين[55]. ومنذ مطلع شباط/ فبراير 2024، شهدنا زيادة ملحوظة في حوادث قتل خلالها ضباط الشرطة، واشتمل ذلك على القتل باستخدام قوات جيش الدفاع الإسرائيلي في الميدان للقوة المميتة، وذلك في ظروف لم يكن فيها هؤلاء الضباط يشاركون مشاركة مباشرة في الأعمال العدائية أو يشكلون أي تهديد على الحياة أو الإصابة الخطيرة. وأفادت التقارير أن كثيرين منهم قتلت أثناء تأمينهم لتوصيل المساعدات الإنسانية. ما بين 6 شباط/ فبراير و16 نيسان/ أبريل 2024، جمع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان معلومات عن 14 حادثة قتل فيها ما مجموعة 39 ضابط شرطة في جميع أنحاء قطاع غزة. ويعتين على مكتب المفوض السامي أن يتحقق من هذه التقارير. طواقم الشرطة مدنيون، وعليه، إن لم يشاركوا مشاركة مباشرة في الأعمال العدائية، فإن استهدافهم ينتهج مبدأ التمييز ويرقى لجريمة حرب تتمثل في توجيه هجوم ضد المدنيين.

31. بصفتها قوة محتلة، فإن إسرائيل ملزمة بشكل محدد بحماية المدنيين من جميع أعمال العنف[56]، وهو ما يتضمن الحفاظ على النظام العام والسلامة في الأراضي التي تحتلها[57]؛ وتثير الهجمات بحق العاملين في المجال الإنساني وغيرهم من الشخاص الذين يسهلون توصيل المساعدات الإنسانية المنقذة للحياة المزيد من المخاوف بشأن انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي

---

[51] إرشادات تفسيرية للجنة الدولية للصليب الأحمر بشأن مفهوم المشاركة المباشرة في الأعمال العدائية بموجب القانون الإنساني الدولي (2009)، الصفحات 77-82. انظر أيضا التعليق على البروتوكولين الإضافيين المؤرخين 8 حزيران/يونيه 1977 الملحقين باتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949 (1987)، الفقرة 1389. 1389: "قانون النزاعات المسلحة هو حل وسط يقوم على التوازن بين الضرورة العسكرية من جهة ومقتضيات الإنسانية من جهة أخرى"، والفقرة 1395: "الضرورة العسكرية. 1395: "الضرورة العسكرية... لا يمكن أن تبرر أبدًا درجة من العنف تتجاوز المستوى الضروري للغاية لضمان نجاح عملية معينة في حالة معينة." انظر أيضا فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، 8 تموز/يوليه 1996، الفقرة 78. 78. انظر أيضًا اللجنة العامة لمناهضة التعذيب وآخرون ضد حكومة إسرائيل وآخرين، (13 كانون الأول/ديسمبر 2006)، الفقرة 40. 40، حيث قررت المحكمة الإسرائيلية أنه "لا يمكن مهاجمة مدني يشارك مباشرة في الأعمال العدائية في الوقت الذي يقوم فيه بذلك، إذا كان بالإمكان استخدام وسيلة أقل ضررا... وقد يكون ذلك في الواقع عمليا بشكل خاص في ظل ظروف الاحتلال الحربي، حيث يسيطر الجيش على المنطقة التي تجري فيها العملية، والتي يكون فيها الاعتقال والتحقيق والمحاكمة في بعض الأحيان إمكانيات قابلة للتحقيق".

[52] انظر أيضًا https://edition.cnn.com/2024/04/09/middleeast/gaza-food-aid-convoy-deaths-eyewitness-intl-investigation-cmd/index.html الذي خلص إلى أن تفسيرات جيش الدفاع الإسرائيلي للأحداث غير مدعومة بالحقائق، وخلص إلى مسؤولية جيش الدفاع الإسرائيلي عن إطلاق النار على الحشد.

[53] February 29, 2024 Press Briefing by IDF Spokesperson, Rear Admiral Daniel Hagari, February 29th, 2024 | IDF (www.idf.il)

[54] انظر، https://www.ochaopt.org/content/statement-humanitarian-coordinator-mr-jamie-mcgoldrick. وانظر أيضا: ICRC Study], Rule 6

[55] https://t.me/SamaNewsAgency/271687; https://t.me/msdrnews/325263

[56] اتفاقية جنيف الرابعة. انظر أيضا القضية المتعلقة بالنشاطات المسلحة في أراضي الكونغو (جمهورية الكونغو الديموقراطية ضد أوغندة)، 19 كانون الأول/ ديسمبر 2005، الفقرة 178.

[57] لوائح لاهاي، المادة 43

لحقوق الإنسان. وبالإضافة للأحكام التي تلزم إسرائيل بضمان وتسهيل توصيل المساعدات الإنسانية، يطالب القانون الدولي الإنساني بحماية العاملين المدنيين في المجال الإنساني والأغراض الضرورية لتوصيل المساعدات الإنسانية[58]. إن القتل المتعمد للعاملين في المجال الإنساني وغيرهم من المدنيين الذين يحمون توزيع المساعدات الإنسانية من شأنه أن يرقى إلى جرائم الحرب المتمثلة في الهجمات المتعمدة ضد السكان المدنيين[59] وتوجيه الهجمات عمدا ضد الأفراد المشاركين في مهمة المساعدة الإنسانية[60]. من خلال منع توزيع المساعدات الإنسانية، بما في ذلك الغذاء، على أولئك الذين هم في أمس الحاجة إليها، فإن عمليات القتل هذه قد تنتهك أيضا التزامات إسرائيل باحترام وحماية وإعمال الحق في الغذاء والحق في الحياة، فضلا عن الأوامر المؤقتة الملزمة الصادرة عن محكمة العدل الدولية لضمان دخول وتسليم المساعدات الإنسانية[61]. فيما يتعلق البيان المذكور أعلاه الصادر عن جيش الدفاع الإسرائيلي (فيما يتصل ب 29 شباط/فبراير) والذي يفيد بأنه أطلق النار عندم "تحرك فلسطينيون نحو [جيش الدفاع الإسرائيلي] بطريقة عرضت القوة للخطر"، فإن القانون الدولي لحقوق الإنسان لا يجيز استخدام الأسلحة النارية ضد هؤلاء الأشخاص إلا دفاعا عن النفس أو عن الآخرين ضد التهديد الوشيك بالموت أو الإصابة الخطيرة، وعلاوة على ذلك، لا يجوز استخدام الأسلحة النارية القاتلة عمدا إلا عندما يكون ذلك أمرا لا مفر منه تماما من أجل حماية الأرواح[62] .

ز. استخدام الفوسفور الأبيض

32. في الفترة ما بين 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 و13 شباط/فبراير 2024، أفادت التقارير باستخدام ذخائر الفوسفور الأبيض في مدينة غزة في ست مناسبات مختلفة على الأقل، بما في ذلك في مخيم الشاطئ، وفي الفترة ما بين 18 تشرين الثاني/نوفمبر و20 كانون الأول/ديسمبر 2023، في شمال غزة، في أربع مناسبات مختلفة على الأقل في جباليا، بما في ذلك مخيم جباليا للاجئين (أكبر مخيم للاجئين في غزة)، وفي الفترة ما بين 5 و17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، في بيت لاهيا في مناسبتين; وبين 5 و14 كانون الأول/ديسمبر 2023، في خانيونس في ثلاث مناسبات على الأقل - في وقت كانت هذه المنطقة تشهد كثافة سكانية أعلى بكثير بسبب الإجلاء السابق للسكان من شمال غزة؛ وبين 20 كانون الأول/ديسمبر 2023 و27 شباط/فبراير 2024، في وسط غزة في تسع مناسبات على الأقل، بما في ذلك مخيمات دير البلح والبريج والمغازي والنصيرات. وتحققت المفوضية من حادثة وقعت في 25 كانون الأول/ديسمبر لطفل صغير احترق بالفوسفور الأبيض في مدرسة في مخيم البريج. وبالإضافة إلى ذلك، جمعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إفادات من أخصائيين طبيين في غزة حول مشاهداتهم للمرضى الذين تم إدخالهم منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 بأعراض مرتبطة بالتعرض للفوسفور الأبيض، بما في ذلك الحروق العميقة جدًا.

33. قد تنتهك ذخائر الفوسفور الأبيض، عند استخدامها كسلاح أثناء الأعمال العدائية ولا سيما عندما تصيب مناطق ذات كثافة عالية من المدنيين، حظر الأسلحة التي لها آثار عشوائية[63] وحظر الأسلحة التي تسبب معاناة لا داعي لها وإصابات لا داعي لها[64]. الفوسفور الأبيض هو مادة كيميائية حارقة يمكن أن تسبب إصابات مروعة ومؤلمة بشكل خاص، بما في ذلك الحروق الواسعة والمهددة للحياة على الأنسجة البشرية وغيرها من الآثار الصحية الموهنة التي يمكن أن تستمر مدى الحياة أو تؤدي إلى الموت البطيء والمؤلم. وباعتباره من مخلفات الحرب، فإن الفوسفور الأبيض له تأثير بيئي خطير بشكل خاص، حيث يتسرب إلى المياه والرواسب ويهدد بإلحاق المزيد من الضرر بمياه غزة وغذائها وبيئتها. هناك وسائل أخرى لفحص وإضاءة ساحة المعركة متوفرة لدى إسرائيل، وهي لا تحتوي على السميات والتطاير والمخاطر الأخرى الكامنة في الفوسفور الأبيض[65]. وكما هو الحال مع أي هجوم عشوائي، فإن استخدام ذخائر الفوسفور الأبيض قد ينتهك الحق في الحياة والسلامة الشخصية. وسيكون له عواقب طويلة الأجل على الفلسطينيين المصابين بهذه المادة، مما يؤثر سلباً على تمتعهم بحقوق الإنسان، بما في ذلك الصحة والتعليم والعمل. وكانت المفوضية السامية لحقوق الإنسان قد وجهت رسالة إلى البعثة الإسرائيلية الدائمة في جنيف بتاريخ 23 كانون الثاني/يناير 2024، أعربت فيها عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد باستخدام ذخائر الفوسفور الأبيض في المناطق المكتظة بالسكان وطلبت المزيد من المعلومات. ولم تتلق المفوضية السامية لحقوق الإنسان أي رد.

ح. القيود على تقديم المساعدة الإنسانية تؤدي إلى التجويع والجوع

34. خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، أدت القيود الصارمة التي فرضتها إسرائيل على دخول وتوزيع السلع والخدمات الضرورية لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة إلى خطر المجاعة والتجويع في غزة. وكان ذلك نتيجة "الحصار الكامل" على غزة، والذي أعلنته الحكومة الإسرائيلية في البداية في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2023. واستمرت عناصر من هذه القيود طوال الفترة التي يغطيها التقرير، بما في ذلك منع المياه عن شمال غزة، واقترن ذلك بالقيود غير القانونية والمستمرة على دخول المساعدات الإنسانية

---

[58] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدتان 31 و32
[59] نظام روما الأساسي، المادة 8 (2) (ب) '1`. 8 (2) (ب) '1`، (هـ) '1`
[60] نظام روما الأساسي، المادة 8 (2) (ب) '3`. 8 (2) (ب) '3`، (هـ) '3`.
[61] https://www.icj-cij.org/case/192/provisional-measures
[62] كقانون دولي عرفي، انظر "المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون"، الفقرة 9. 9.
[63] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 71.
[64] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 70.
[65] "الفصح/ المسح" لتوفير غطاء بصري للقوات، و"الإضاءة" لإضاءة التضاريس أدناه.

وتوزيعها. وقد تفاقم هذا الوضع بسبب: '1' القصف الجوي الإسرائيلي المكثف للمناطق الحضرية المكتظة بالسكان والبنية التحتية المدنية والأراضي الزراعية، مما أدى إلى تدمير نظم إنتاج وتوزيع الأغذية المحلية؛ '2' العمليات العسكرية البرية واسعة النطاق التي دمرت المناطق المستهدفة بالكامل، بما في ذلك البنية التحتية المدنية؛ '3' التلوث بالذخائر غير المنفجرة؛ '4' القيود الواسعة النطاق المفروضة على حركة الأشخاص والبضائع في جميع أنحاء غزة؛ وكذلك '5' انعدام الأمن السائد وانهيار النظام العام والسلامة العامة.[66]

35. وقد أدت الاعتداءات الإسرائيلية على وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)، سواء المادية بما في ذلك الهجمات على بنيتها التحتية والاعتداءات التي أدت إلى مقتل وإصابة موظفيها ومنع التنسيق معها، أو السياسية، بما في ذلك المحاولات التشريعية للحد من عمليات الأونروا وتوجيه ادعاءات لا أساس لها من الصحة بسوء السلوك الخطير ضد العديد من موظفيها، إلى إثقال كاهل عمليات الوكالة وتعريض موظفيها للخطر وإلحاق ضرر بالغ بقدرة أكبر وأهم منظمة إنسانية في غزة على العمل بفعالية. وقد أدى خفض التمويل من قبل المانحين رداً على هذه الحملة، على الرغم من أنه تم التراجع عنه إلى حد كبير في وقت لاحق، إلى تقويض قدرة الأونروا على المساهمة في تحقيق الأمن الغذائي للفلسطينيين في وضع يزداد تدهوراً.

36. في بداية نيسان/ أبريل 2024، واجه أكثر من 1.1 مليون نسمة في قطاع غزة مستويات فائقة من انعدام الأمن الغذائي، حيث صنفت مرحلة الأمن الغذائي المتكامل في المرحلة الخامسة (الكارثة)[67]. ووفقًا لوزارة الصحة في دولة فلسطين، توفي 28 شخصًا على الأقل، معظمهم دون سن 12 عامًا، بسبب سوء التغذية والجفاف بحلول 25 نيسان/أبريل[68]، على الرغم من أن الحجم الحقيقي للوفيات الناجمة عن الجوع سيكون أعلى من ذلك على الأرجح. أفاد الأطباء في مستشفى كمال عدوان في شمال غزة في أواخر مارس/آذار أن 15 رضيعًا وصلوا يوميًا وهم يعانون من سوء التغذية الحاد والجفاف الحاد المتقدم[69]. وقدرت اللجنة الدولية أن المجاعة كانت وشيكة في المحافظات الشمالية ومن المتوقع أن تحدث في أي وقت بين منتصف آذار/مارس وأيار/ مايو 2024.[70] على الرغم من الأوامر الملزمة الصادرة عن محكمة العدل الدولية، وكذلك التعهدات التي قدمتها السلطات الإسرائيلية، بدا أن إسرائيل لم تتخذ خلال الفترة التي يغطيها التقرير خطوات كافية لتجنب المجاعة وإنهاء المجاعة[71]. وأثارت التصريحات التي أدلى بها المسؤولون الإسرائيليون مخاوف من أن المجاعة كانت متعمدة من قبل إسرائيل لمعاقبة السكان المدنيين، ولإعادة الرهائن[72]. وأدت الهجمات على الشرطة المدنية وغيرها من المشاركين في توزيع المساعدات الإنسانية إلى تفاقم الوضع.

37. يحظر القانون الإنساني الدولي تجويع المدنيين كأسلوب من أساليب الحرب[73] ويشكل جريمة حرب[74]. وفي هذا الصدد، يُحظر الهجوم على الأعيان التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة أو تدميرها أو إزالتها أو جعلها عديمة الفائدة، أو

---

[66] https://www.ochaopt.org/content/humanitarian-access-snapshot-gaza-strip-1-31-march-2024

[67] https://www.ipcinfo.org/ipcinfo-website/alerts-archive/issue-97/en/

[68] See also https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/its-not-fair-die-hunger-lives-malnourished-children-gaza-endangered-obliteration-and-obstruction-medical-care

[69] https://www.aljazeera.com/news/liveblog/2024/3/28/israels-war-on-gaza-live-unarmed-palestinians-killed-buried-by-bulldozer?update=2803492

[70] https://www.ipcinfo.org/fileadmin/user_upload/ipcinfo/docs/IPC_Gaza_Strip_Acute_Food_Insecurity_Feb_July2024_Special_Brief.pdf. See also https://edition.cnn.com/2024/04/11/politics/samantha-power-famine-gaza/index.html; USAID says parts of Gaza are experiencing famine : NPR

[71] أنظر على سبيل المثال تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا) الصادر في 22 نيسان/أبريل، والذي يمكن الوصول إليه على الرابط التالي: https://www.ochaopt.org/content/hostilities-gaza-strip-and-israel-reported-impact-day-199، والذي أفاد بأن "السلطات الإسرائيلية سهلت في الفترة من 1 إلى 19 نيسان/أبريل 32 مهمة مساعدات إنسانية إلى شمال غزة (بما في ذلك 21 مهمة تتعلق بالمساعدات الغذائية)، وتم رفض أو إعاقة 14 مهمة، وتم إلغاء 8 مهام بسبب القيود اللوجستية"، مما يدل على استمرار العراقيل الإسرائيلية أمام توزيع المساعدات الإنسانية. كما أشار مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إلى أن "265 ألف شخص يواجهون مستويات أزمة من انعدام الأمن الغذائي (المرحلة 3 من التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي)، و854 ألف شخص يواجهون مستويات طارئة من انعدام الأمن الغذائي (المرحلة 4 من التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي)، و1.1 مليون شخص يواجهون مستويات كارثية من انعدام الأمن الغذائي (المرحلة 5 من التصنيف المرحلي المتكامل للأمن الغذائي). وعلى الرغم من وعود حكومة إسرائيل بفتح المزيد من المعابر إلى غزة، انظر https://www.aljazeera.com/news/2024/4/5/israel-to-temporarily-reopen-north-gaza-crossing-for-aid-after-biden-call، إلا أنها حتى تاريخ كتابة هذا التقرير لم تفعل ما يكفي لضمان الدخول الجماعي وتوزيع المواد الغذائية التي يحتاجها شمال غزة.

[72] للاطلاع على أمثلة عن هذه التصريحات، انظر: https://www.youtube.com/watch?v=1nxvS9VY-t0; https://x.com/nissimv/status/1755936644677394453; https://twitter.com/itamarbengvir/status/1754923436881674506; https://x.com/limor_sonhrmelh/status/1751597625407569991; https://x.com/nissimv/status/1725481059658186985?s=20; https://www.facebook.com/Bezazelsmotrich/posts/pfbid02WtreMdeqpY8qddc1L4323cnyGE7c4hjdPwssjZm2gh8kRaf5JxocJE2qK2VSZ5Jml?mibextid=YxdKMJ

[73] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدتان 53 و156. انظر أيضاً حكم الانتهاكات الجسيمة في اتفاقية جنيف الرابعة (المادة 147).

[74] نظام روما، المادة 8(2)(ب)(xxv)؛ دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 156.

حصـــار المواد بغرض تجويع الســـكان المدنيين، أو تجويع المدنيين عن طريق عرقلة إمدادات الإغاثة عمداً، على النحو المحدد في اتفاقيات جنيف[75]. كما أن العقاب الجماعي للسكان الفلسطينيين، بما في ذلك من خلال حرمانهم من المواد التي لا غنى عنها لبقائهم على قيد الحياة، يعتبر جريمة حرب أيضًا[76]. وعلاوةً على ذلك، ينص القانون الدولي لحقوق الإنســان على أنه "لا يجوز بأي حال من الأحوال حرمان شـعب من وسـائل عيشـه الخاصـة".[77] كما يمكن أن يشـكل تجويع المدنيين في ظروف معينة جريمة ضـد الإنسانية، إذا ارتكب كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي سكان مدنيين، مع العلم بالهجوم [78].

38. وحتى قبل فرض "الحصار الكامل" من قبل إسرائيل في تشرين الأول/أكتوبر، فإن الحصار الإسرائيلي المفروض على غزة منذ 17 عاماً والتصـعيدات الدورية التي قامت بها إسـرائيل في الأعوام 2008-2009، و2012، و2012، و2014، و2021، و2022، وأيار/مايو 2023، قد سـاهمت بالفعل في الانتهاك المنهجي لحقوق الإنسـان الفلسـطينية في الغذاء والصـحة وهي حقوق محمية دولياً[79]. وباعتبارها السـلطة القائمة بالاحتلال، تقع على عاتق إسـرائيل التزامات محددة بموجب القانون الإنسـاني الدولي بضـمان وصـول "المواد الغذائية الضـرورية والمخازن الطبية وغيرها من المواد[80]". وفي حال لم تكن في وضـع يمكنها من توفير المواد الغذائية والطبية اللازمة للسكان، فإن إسرائيل بوصـفها السلطة القائمة بالاحتلال ملزمة مع ذلك بالموافقة على خطط الإغاثة نيابة عن السكان المذكورين و"تيسير ذلك بكل الوسائل المتاحة لها."[81]

ط. الهجمات على المستشفيات وقتل الطواقم الطبية

39. منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، هاجم الجيش الإسرائيلي المستشفيات في جميع أنحاء قطاع غزة، بطريقة منهجية على ما يبدو، مما أدى إلى شل نظام الرعاية الصحية في وقت تتزايد فيه الاحتياجات بشكل كبير. فقد هاجمت إسرائيل ودمرت أو ألحقت أضـرارًا بالغة بالمسـتشـفيات في جميع المحافظات. ففي الفترة ما بين نوفمبر/تشـرين الثاني وديسـمبر/كانون الأول 2023، هاجم الجيش الإسـرائيلي مجمع الشـفاء الطبي في مدينة غزة، وهو الأكبر في غزة[82]، ومسـتشـفيات الإندونيسـي والعودة وكمال عدوان في شمال غزة. وبحلول يناير 2024، وصلت الهجمات الإسرائيلية إلى مستشفى شهداء الأقصى في وسط غزة، وهو أكبر منشأة طبية في المنطقة. ثم انتقل تركيز الهجمات بعد ذلك إلى غرب خان يونس، حيث كثف الجيش الإســرائيلي عملياته البرية، مسـتهدفًا المستشفيين الرئيسيين العاملين في المنطقة: مجمع ناصر الطبي ومستشفى الأمل. وقد تعرض كلا المرفقين للغارة مرتين وتوقفا عن العمل بحلول نهاية آذار/مارس 2024. حتى 30 نيسـان/أبريل 2024، أعلنت منظمة الصـحة العالمية أن 12 مسـتشـفى فقط من أصل 32 مستشفى في جميع أنحاء غزة كانت تعمل بشكل جزئي [83] .

40. وشملت هجمات جيش الدفاع الإسرائيلي على المستشفيات ضربات مباشرة وحصاراً واستخداماً للقناصة وغارات واحتجازاً تعسفياً على ما يبدو وإساءة معاملة العاملين في المجال الطبي والمرضى ومرافقيهم والنازحين داخلياً الذين لجأوا إلى المستشفيات. هذا وقُتل عدد كبير من العاملين في مجال الطوارئ الطبية. وحتى 11 نيسان/ أبريل 2024، وفقًا لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، فقد قُتل ما لا يقل عن 27 من طواقمها[84]. وقد أطلق الجيش الإســرائيلي مزاعم بأن "إرهابيي حماس" كانوا يعملون داخل بعض المستشفيات[85]، وهو ما لم يتم التحقق منه بشكل مستقل. وحتى لو ثبتت الادعاءات بوجود عناصر من الجناح المسلح لحماس في هذه المسـتشـفيات، فإن ذلك لا يعفي إسـرائيل من التزاماتها بالتقيد التام بمبادئ القانون الدولي الإنسـاني الأسـاسـية المتمثلة في التمييز والتناسب والاحتياطات في الهجوم.

41. ســبب تدمير النظام الصــحي في غزة عواقب كارثية. فوفقاً لوزارة الصــحة في دولة فلســطين، قد انخفض عدد أســرّة المستشفيات في جميع أنحاء قطاع غزة بنسبة 80 في المائة، حتى 24 نيسان/أبريل 2024، في مواجهة أكثر من 000 76 جريح فلسطيني. وانخفضت أسِرّة غسيل الكلى بنسبة 75 بالمائة. وحتى 30 نيسان/أبريل، أفادت التقارير بمقتل أكثر من 491 من أفراد الطواقم الطبية واعتقال 310 آخرين. وقد حدث انهيار نظام الرعاية الصـحية في وقت انتشرت فيه الأمراض المعدية بسرعة: فحتى

---

[75] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 54؛ البروتوكول الإضافي الأول، المادة 54 (2).

[76] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 103.

[77] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 1(2).

[78] نظام روما الأساسي، المادة 7

[79] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادتان 11 و12؛ والتعليقات العامة 12 و14 و15 للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. تتحمل إسرائيل التزامات وظيفية في مجال حقوق الإنسان لضمان هذه الحقوق إلى الحد الذي تملك فيه السيطرة على التمتع بها. وبدلاً من ذلك، أدى إغلاق غزة وحصارها إلى الحد من الوصول إلى محددات الصحة فضلاً عن الوصول إلى الغذاء والماء. وعلاوة على ذلك، ومع زيادة إسرائيل لسلطتها وسيطرتها على التمتع بهذه الحقوق بنشر قواتها في جميع أنحاء غزة، زادت التزاماتها الوظيفية.

[80] اتفاقية جنيف الرابعة، المادتان 55 و60.

[81] اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 59، الفقرة1.

[82] يتكون مجمع الشفاء الطبي من عدد من المستشفيات/الأقسام المتخصصة، بما في ذلك قسم أمراض النساء والولادة، وقسم حضانة الأطفال الخدج، والباطنية، والجراحة، وقسم الطوارئ، ووحدة العناية المركزة، والأشعة، وبنوك الدم..

[83] Sitrep - issue 29d (who.int)

[84] https://twitter.com/PalestineRCS/status/1778370607547060475

[85] على سبيل المثال، https://t.me/idfofficial/7114; https://t.me/idfofficial/6718 ,

30 نيسان/أبريل، سجلت منظمة الصحة العالمية 711,178 حالة إصابة بالتهابات الجهاز التنفسي الحادة، و381,487 حالة إسهال من بينها 106,545 حالة لأطفال دون سن الخامسة، و87,800 حالة جرب وقمل، و51,055 حالة طفح جلدي، و7,827 حالة جدري الماء، و48,177 حالة متلازمة اليرقان الحاد[86]. اعتبارًا من 29 نيسان/أبريل، كان ما يقرب من 1.2 مليون نازح داخليًا يتركزون في رفح مع وجود عدد قليل من المستشفيات العاملة وندرة في أسرّة الولادة. وقد أدى ذلك إلى توليد العديد من النساء دون رعاية قبل الولادة أو بالحد الأدنى من الرعاية قبل الولادة وبعدها. ووفقًا لصندوق الأمم المتحدة للسكان، حتى 23 فبراير/شباط 2024، كانت القابلات يولدن أكثر من 70 طفلًا يوميًا في ظل ظروف قاسية مع عدم كفاية المعدات الطبية. وتراجع المفوضية تقارير تفيد بوفاة عدد من الأطفال حديثي الولادة بسبب عدم قدرة أمهاتهم على الوصول إلى المرافق الطبية للولادة أو لتلقي الرعاية اللازمة بعد الولادة.

ي. الرهائن[87]

42. وبحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان العديد من المدنيين والعسكريين الذين أخذتهم الجماعات الفلسطينية المسلحة من إسرائيل واحتجزتهم كرهائن في 7 و 8 تشرين الأول/أكتوبر لا يزالون في غزة، ويعتقد أنهم محتجزون، في كثير من الأحيان تحت الأرض، في ظروف قاسية[88]. وكان هذا الأمر بمثابة رعب دائم للضحايا أنفسهم، ولأفراد أسرهم وأصدقائهم الذين يعانون من الصدمة اليومية لعدم معرفة مصير أحبائهم أو مكان وجودهم. حتى 30 أبريل/نيسان 2024، كان قد أطلق سراح 109 رهائن مدنيين، من بينهم 34 طفلاً و48 امرأة و27 رجلاً. وقد أُفرج عن ثلاث نساء وفتاة واحدة قبل اتفاق وقف إطلاق النار المؤقت في تشرين الثاني/نوفمبر 2023، وأفرج عن البقية في إطار المفاوضات التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر. علاوة على ذلك، أنقذ الجيش الإسرائيلي مجندة واحدة واثنين من الرهائن المدنيين الذكور[89]. وفي 6 شباط/ فبراير، ذكر الجيش الإسرائيلي أنه أكد مقتل 31 رهينة من الرهائن المتبقين في غزة[90]، وفي 19 شباط/فبراير أشار الجيش الإسرائيلي إلى وجود طفلين من بين الرهائن الذين لا يزالون محتجزين[91]. ووفقاً لجيش الدفاع الإسرائيلي، فإنه حتى 6 نيسان/ أبريل كان هناك 133 رهينة لا يزالون محتجزين في غزة[92].

43. ووصفت روايات الرهائن المفرج عنهم ظروف الأسر القاسية للغاية، بما في ذلك نقص الغذاء والماء وسوء الأحوال الصحية ونقص الهواء النقي وضوء الشمس. وذُكر أن العديد منهم احتُجزوا في مجموعات صغيرة، إما فوق الأرض في مبانٍ سكنية خاصة مع عائلات فلسطينية، كانت معرضة للغارات الجوية الإسرائيلية، أو في أنفاق تحت الأرض حيث كانت نوعية الهواء رديئة مع عدم وجود ضوء الشمس أو دخولها بشكل محدود. وقد تعرض بعضهم للضرب أثناء اقتيادهم إلى داخل غزة، وأفاد بعضهم بأنهم شاهدوا رهائن آخرين يتعرضون للضرب أثناء الأسر، كما وردت روايات عن تلقي بعض الرهائن عمليات جراحية أو خياطة الجرح دون تخدير، والخوف من الاعتداء الجنسي أثناء الأسر. وقد ذكرت إحدى الرهائن المفرج عنهم علناً أنها تعرضت للاعتداء الجنسي في الأسر، بينما ذكرت أخريات أنهن شاهدن الاعتداء الجنسي على رهائن آخرين. وأبلغ الأطباء الذين أشرفوا على الرهائن المفرج عنهم عن وجود علامات اعتداء جنسي[93].

---

[86] Sitrep - issue 29d (who.int)

[87] بخصوص قضية الاعتقال بشكل عام، يمكن الاطلاع على تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان: (الاعتقال في سياق تصاعد الأعمال العدائية في غزة) *Detention in the context of the escalation of hostilities in Gaza*, الصادر في 31 تموز/ يوليو 2024

[88] منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر، أعلنت أربع مجموعات مسلحة فلسطينية مختلفة أنها تحتجز رهائن، وهي كتائب القسام، وسرايا القدس، وكتائب أبو علي، وألوية الناصر صلاح الدين. وذكرت المجموعات أسماء الرهائن على قنواتها على تيليجرام أو نشرت مقاطع فيديو للرهائن.

[89] خلال وقف إطلاق النار المؤقت بين 24 و30 تشرين الثاني/ نوفمبر، تم إطلاق سراح 105 رهائن من غزة، معظمهم من النساء والأطفال. وفي المجموع، تم إطلاق سراح 33 طفلاً إسرائيليًا و4 رجال إسرائيليين و44 امرأة إسرائيلية. بالإضافة إلى ذلك، تم إطلاق سراح 22 رجلاً تايلانديًا وامرأة تايلاندية واحدة ورجل فلبيني واحد. كما تم إطلاق سراح أربعة رهائن آخرين قبل وقف إطلاق النار المؤقت؛ فتاة وثلاث نساء.

[90] https://www.idf.il/en/mini-sites/israel-at-war/briefings-by-idf-spokesperson-rear-admiral-daniel-hagari/february-24-press-briefings/press-briefing-by-idf-spokesperson-rear-admiral-daniel-hagari-february-6th-2024/

[91] https://www.idf.il/en/mini-sites/israel-at-war/briefings-by-idf-spokesperson-rear-admiral-daniel-hagari/february-24-press-briefings/press-briefing-by-idf-spokesperson-rear-admiral-daniel-hagari-february-19th-2024-2/

[92] https://www.idf.il/en/mini-sites/israel-at-war/briefings-by-idf-spokesperson-rear-admiral-daniel-hagari/april-24-press-briefings/press-briefing-by-idf-spokesperson-rear-admiral-daniel-hagari-april-6-2024/

[93] انظر أيضا تقرير المهمة بشأن الزيارة الرسمية لمكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات الصراع إلى إسرائيل والضفة الغربية المحتلة في الفترة بين 29 كانون الثاني/ يناير إلى 14 شباط/ فبراير 2024، الفقرتان 7، و72.

44. ويشكل أخذ الرهائن، كما حدث في 7 و8 تشرين الأول/أكتوبر، انتهاكاً جسيماً لاتفاقيات جنيف وجريمة حرب[94]. وأخذ الرهائن محظور أيضاً بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان باعتباره حرماناً تعسفياً من الحرية[95]. وعلاوة على ذلك، يتطلب القانون الدولي الإنساني من أطراف النزاع معاملة جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم "معاملة إنسانية" ويحظر جميع "الاعتداءات على الكرامة الشخصية[96]"، وكذلك التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية[97]. ويشكل احتجاز الرهائن في ظل الظروف الحالية في غزة الموصوفة أعلاه انتهاكاً لهذه الأحكام[98]. ومن شأن العنف القائم على النوع الاجتماعي، بما في ذلك العنف الجنسي، أن ينتهك أيضاً حظر "الاعتداء على الكرامة الشخصية" وكذلك التعذيب أو سوء المعاملة، ويرقى إلى مستوى جريمة حرب[99]. يجب إطلاق سراح جميع الرهائن على الفور ودون شروط، وبشكل آمن ومأمون. وفي غضون ذلك، يجب معاملتهم بإنسانية، مع تيسير إعطاء وتلقي الأخبار العائلية الشخصية[100].

ك. انقطاع الاتصالات

45. هذا وقد بات انقطاع الاتصالات سمة رئيسية من سمات التصعيد المستمر في غزة. فخلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، سجلت المفوضية انقطاع الاتصالات في تسع مناسبات مختلفة على الأقل، حيث استمر أطولها سبعة أيام في كانون الثاني/يناير 2024. ويُزعم أن هذه الانقطاعات نجمت عن غارات الجيش الإسرائيلي على منشآت الاتصالات وعمال إصلاح الاتصالات، بالإضافة إلى نقص الكهرباء اللازمة لتشغيل البنية التحتية للاتصالات، بسبب الحصار الإسرائيلي على غزة. وقد شكّل انقطاع التيار الكهربائي، الذي تعطلت خلاله شبكات الهاتف والإنترنت بالكامل، تحديًا كبيرًا للعاملين في المجال الإنساني وعمال الإنقاذ، الذين كانوا عرضة لخطر الوقوع في خط النار بسبب عدم القدرة على تبادل المعلومات في الوقت المناسب. كما قلل انقطاع التيار الكهربائي بشدة من فرص نجاة المدنيين المحاصرين. كما واجه مثل هذه التحديات أولئك الذين يسعون للحصول على معلومات عن أحبائهم، أو يبحثون عن مناطق أكثر أمانًا أثناء الغارات والاشتباكات العنيفة، أو يحاولون لم شملهم مع عائلاتهم. كما انقطع اتصال الصحفيين بالعالم الخارجي أثناء انقطاع التيار الكهربائي، مما حد من قدرتهم على التغطية الصحفية.

46. ويثير القصف والتدمير الواسع النطاق للبنية التحتية للاتصالات السلكية واللاسلكية في غزة مخاوف جدية بشأن انتهاك إسرائيل لحظر القانون الدولي الإنساني للهجمات على الأعيان المدنية[101]، وكذلك الهجمات على الأعيان التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة[102]، ومتطلبات التناسب. وحتى لو شكل تعطيل اتصالات المقاتلين هدفًا عسكريًا مشروعًا، فإن انقطاع الاتصالات بشكل عام، بما في ذلك من خلال حصار الوقود والكهرباء الضروريين لتشغيل مزودي الاتصالات والإنترنت، إلى جانب التدمير الواسع النطاق للبنية التحتية للاتصالات التي يعتمد عليها عدد كبير من المدنيين، لا يمكن التوفيق بينها وبين المعايير التراكمية بموجب القانون الدولي الإنساني المتمثلة في التمييز والتناسب والاحتياطات في الهجوم[103]. وعلاوة على ذلك، فإن انقطاع الاتصالات لفترات طويلة وكاملة، كتلك التي شهدتها غزة، يمكن أن يحول أيضًا دون رصد الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي والإبلاغ عنها في الوقت المناسب وبفعالية[104].

ل. الهجمات على المجتمع المدني

47. لقد تضرر المجتمع المدني في غزة ضررًا بالغًا بسبب التصعيد في الأعمال العدائية خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

---

[94] اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 147؛ دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 96؛ نظام روما الأساسي، المادة 8(2)(أ)(ثامناً)، (ج)(ثالثاً).

[95] مجموعة العمل الخاصة بالاعتقال التعسفي: compilation of deliberations: , https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Detention/CompilationWGADDeliberation.pdf, pp. 2-10.

[96] اتفاقيات جنيف، المادة المشتركة 3

[97] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 90.

[98] انظر أيضًا نظام روما الأساسي، المادة 8(2)(أ)(ثانيًا)، (ج)(أولًا).

[99] نظام روما، المادة 8(2)(ب)(xxi)، (ج)(ثانياً).

[100] انظر دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 105.

[101] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 7

[102] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 54؛ الملحق الإضافي الأولى، المادة 54

[103] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القواعد 7 و11 و12 و14 و15. انظر أيضًا تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان "إغلاق الإنترنت: الاتجاهات والأسباب والتداعيات القانونية والتأثيرات على مجموعة من حقوق الإنسان"، A/HRC/50/55 (13 مايو/أيار 2022)، الفقرة 13.

[104] انظر (A/HRC/55/28)، الفقرة 21

م. استهداف الصحفيين

48. إن العدد الكبير من الصحفيين والإعلاميين الفلسطينيين الذين قُتلوا في غزة - 133 صحفياً وعاملاً في مجال الإعلام - الذين أبلغت نقابة الصحفيين الفلسطينيين عن مقتلهم حتى 24 نيسان/أبريل، والذين تحققت المفوضية السامية لحقوق الإنسان حتى 2 أيلول/سبتمبر من مقتل 91 منهم[105]، بينهم 11 امرأة - جعل غزة أخطر مكان على الإطلاق بالنسبة للصحفيين[106]. وقد حدّت عمليات القتل هذه من المعلومات المتوفرة عن الانتهاكات التي تُرتكب في غزة، نظرًا لرفض إسرائيل السماح للصحفيين الأجانب بالدخول باستثناء حالات محدودة ومضبوطة. ويحظى الصحفيون الذين يغطون من منطقة النزاع باعتراف خاص في القانون الدولي الإنساني باعتبارهم فئة خاصة من المدنيين الذين يحتاجون إلى الحماية[107]. وهناك مؤشرات قوية[108] على وقوع حوادث ربما يكون فيها الصحفيون الفلسطينيون قد استُهدفوا بشكل مباشر من قبل الجيش الإسرائيلي أثناء قيامهم بعملهم، وهو ما يعتبر جريمة حرب[109].

ن. تكرار النزوح الجماعي

49. لقد تعرض الفلسطينيون في غزة للتهجير المتكرر منذ منتصف ليلة 12 تشرين الأول/أكتوبر 2023، عندما أمر الجيش الإسرائيلي لأول مرة أكثر من مليون فلسطيني في شمال غزة بإخلاء جنوب وادي غزة في غضون 24 ساعة. وأعقبت هذا التهجير الأولي سلسلة متتالية من أوامر الإجلاء الإضافية، لا سيما تلك التي سبقت العمليات البرية في خان يونس، والتي دفعت الناس والسكان (الذين نزحوا عدة مرات في كثير من الأحيان) إلى رفح - أقصى جنوب القطاع [110].

50. وقد نجم النزوح الهائل عن الاجتياح الإسرائيلي في الشمال، وقصف الجيش الإسرائيلي في جميع أنحاء غزة، والتدمير الواسع النطاق للمباني السكنية والبنية التحتية المدنية، وإصدار أوامر إجلاء شاملة، وبدء المجاعة والتجويع خاصة في شمال غزة[111]. وحتى 31 مارس/آذار، نزح أكثر من 1.7 مليون فلسطيني، أي 75% من سكان غزة، منهم 1.2 مليون شخص على الأقل محشورون في محافظة رفح في أقصى جنوب القطاع. وأشار رصد المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى أن "المناطق الآمنة" التي أمر الجيش الإسرائيلي بإجلاء الفلسطينيين إليها، مثل دير البلح وخان يونس، استمرت في التعرض للغارات الإسرائيلية، مما تسبب في سقوط قتلى وتدمير المباني السكنية، وتشريد المزيد من أولئك الذين كانوا يبحثون عن الأمان والمأوى[112].

51. ونظراً لاستمرار إسرائيل في إبداء استعدادها لضرب ما تعتبره أهدافاً عسكرية داخل "المناطق الآمنة"، فقد فهم العديد من المدنيين الذين يبحثون عن ملاذ هناك أن إعلانها من جانب واحد عن "المناطق الآمنة" يوفر حماية أكبر بكثير مما يوفره هذا الإعلان في الواقع. وبقدر ما احتفظت إسرائيل بحقها في ضرب أهداف عسكرية داخل هذه المناطق، فإن "المناطق الآمنة" لم توفر حماية أكبر بكثير للمدنيين هناك مما توفره خارجها، بل ربما عرّضت التجمعات الكبيرة من المدنيين هناك لخطر أكبر مما كانوا سيتعرضون له خارج هذه المناطق. وفي إحدى المرات في كانون الأول/ديسمبر 2023، أمر الجيش الإسرائيلي مرارًا وتكرارًا سكان شمال غزة بالإخلاء إلى "الملاجئ المعروفة في منطقة دير البلح".[113] وبالمثل، في 3 و29 كانون الثاني/يناير و1 شباط/فبراير 2024، أصدر الجيش الإسرائيلي أوامر بإخلاء سكان مجمعات سكنية محددة في البريج والنصيرات وسط قطاع غزة إلى الملاجئ في دير البلح. وفي 29 كانون الثاني/يناير و1 شباط/فبراير، كرر الجيش الإسرائيلي أمر الإخلاء هذا. ونفذ الجيش الإسرائيلي بعد ذلك عمليات برية وغارات جوية قاتلة في منطقة دير البلح، شملت 27 حادثة في شهر كانون الأول/ديسمبر، و20 حادثة في شهر كانون الثاني/يناير، و23 حادثة في شهر شباط/فبراير، و25 حادثة في شهر آذار/مارس 2024. وفي الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وآذار/مارس 2024، أصدر الجيش الإسرائيلي خمسة بيانات منفصلة تشير إلى شنّ غارات في دير البلح، مدعيًا أنها أسفرت عن مقتل أفراد من مجموعات الدفاع الشعبي الفلسطيني أو تدمير منشآت عسكرية .

---

[105] وتتحقق المفوضية السامية لحقوق الإنسان من حالات الوفاة، في تتحقق منظمة اليونسكو مما إذا كان الشخص المقتول صحفيا وما إذا كان قد قتل أثناء تغطيته للأحداث.

[106] انظر أيضا، https://www.972mag.com/israel-drone-gaza-journalists-forbidden-stories/; و https://www.theguardian.com/world/article/2024/jun/25/grey-zone-how-hamas-linked-journalists-legitimate-targets?CMP=share_btn_url

[107] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 134.

[108] انظر البيان المحلي الصادر عن مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، "مقتل الصحفيين وأفراد عائلاتهم في غزة" ("Killings of journalists and their family members in Gaza")(14 كانون الأول/ديسمبر 2023)

[109] بما في ذلك بموجب نظام روما، المواد 8(2)(أ)(أولاً)، (ثالثاً)، (ب)(أولاً)، (ج)(أولاً) و(هـ)(أولاً).

[110] انظر A/HRC/55/28، الفقرات 44-48.

[111] انظر (statement) الصادر عن المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان فولكر تورك بشأن إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة، عمان، الأردن، 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2023

[112] انظر أيضا- https://content.forensic-architecture.org/wp-content/uploads/2024/05/Inhumane-Zones-Report-Forensic-Architecture_WEBSITE.pdf

[113] https://twitter.com/AvichayAdraee/status/1734110482250805660

52. ومثال آخر على حث جيش الدفاع الإسرائيلي الناس على إخلاء منطقة معينة، بينما يواصل شن ضرباته العسكرية، نجده في حي تل السلطان في رفح. ففي 2، 4، 13، و14 كانون الأول/ ديسمبر 2023، أصدر جيش الدفاع الإسرائيلي أوامر إخلاء في مناطق معينة في خانيونس وطالب السكان بالتوجه إلى مناطق عديدة في رفح، بما فيها حي تل السلطان. فيما بعد، واصلت المفوضية جمع المعلومات حول الضربات الإسرائيلية التي أفضت إلى وفيات في تل السلطان، واشتملت الضربات على ضربتين في كانون الأول/ ديسمبر وسبع ضربات بين كانون الثاني/ يناير وآذار/ مارس 2024. وقد تسببت ضربة على تل السلطان في 4 نيسان/ أبريل بقتل امرأة حامل وابنائها ذوي السنة والسنتين من العمر.

53. بموجب القانون الدولي الإنساني، فإن إسرائيل، بصفتها القوة المحتلة في غزة، يحق لها تنفيذ "إخلاء كلي أو جزئي في منطقة محددة في حال وجود ضرورة أمنية لحماية السكان أو لأسباب عسكرية حتمية". ولكن، على القوة القائمة بالاحتلال أن تلتزم باتخاذ خطوات، وهي: 1) ضمان أن السكان الذين يتم إخلاؤهم يستطيعون الحصول على خدمات النظافة العامة، والصحة، والأمان، والغذاء، والمأوى، و 2) الحد من مخاطر انفصال أفراد الأسرة. يجب أن يبقى أي إخلاء مؤقتا ويجب "إعادة الأشخاص الذين تم إخلاؤهم إلى منازلهم فور انتهاء الأعمال العدائية في المنطقة.[114]" ولا يشترط انتهاء الأعمال العدائية بالكامل لإرجاعهم، ولكن انتهاء الأعمال العدائية في تلك المنطقة، ما يعني نطاقا جغرافيا أضيق. وعندما لا تستوفي عمليات الإخلاء هذه الشروط، تصبح غير قانونية وقد ترقى إلى أعمال نزوح قسري، بما في ذلك الترحيل القسري، وهو محظور بموجب القانون الدولي[115]. يثير رصد المفوضية المخاوف بأن إسرائيل قد أخفقت باستمرار بالوفاء بهذه الشروط، وأنها بدلا من ذلك أنشأت تركيزا للمدنيين المنكشفين بدرجة عالية للخطر في مناطق الأعمال العدائية الفعلية، ومثال ذلك دير البلح وتل السلطان كما بينا سابقا.

54. فضلا عن ذلك، فقد دمر جيش الدفاع الإسرائيل أحياء بالكامل في غزة، اشتملت على منازل وغيرها من البنى التحتية المدنية، خارج سياق عمليات القتال. واشتمل هذا على ما ورد في تقارير حول تدمير كافة المباني في غزة في نطاق كيلومتر من السياج المحيط بالحدود الخارجية لغزة، وتسوية المنطقة بالكامل في الأرض لخلق "منطقة محايدة.[116]" ويتسبب التدمير واسع النطاق لمنازل المدنيين والبنية التحتية الأساسية في خلق ظروف لنزوح طويل الأمد من تلك المناطق، ما قد يرقى إلى ترحل قسري للسكان الفلسطينيين في غزة[117]. وقد أجبر العديد من الفلسطينيين على الفرار إلى مصر في ظل ظروف قد ترقى إلى إبعاد[118]. والإبعاد أو الترحيل القسري كلاهما جرائم حرب[119]، وعند ارتكابها كجزء من هجوم موسع أو منهجي بحق السكان المدنيين، مع العلم بالهجوم، يمكن أن يرقيا إلى جريمة ضد الإنسانية[120].

55. على إسرائيل التزام قانوني بمنع وتفادي الظروف التي تؤدي إلى النزوح القسري، وأن تمتنع عن الترحيل القسري أو إبعاد السكان المدنيين من الأرض المحتلة. يجب على إسرائيل أن تمتثل امتثالا كاملاً بالقانون الدولي الإنساني وبقانون حقوق الإنسان الدولي لضمان حق الفلسطينيين في البقاء في منازلهم والعودة إليها بأمان وكرامة، وعليها أن تمتنع عن ممارسة الضغط على الفلسطينيين للفرار من غزة.[121]

س. النقص في المأوى

56. إن الأعمال العدائية في قطاع غزة، وتدمير إسرائيل للبنية التحتية المادية، وسياستها في توجيه المدنيين إلى الجنوب، قد أدت إلى نزوح 75 بالمائة من السكان، ما جعل من إيجاد مأوى جديد ضرورة لعدد يتراوح بين 1.7 و1.9 مليون نسمة في قطاع

---

[114] اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 49.

[115] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 129.

[116] (مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الدمار الموسع الذي تسببت به قوات الدفاع الإسرائيلية للبنية التحتية المدنية في غزة Widespread destruction by Israeli Defence Forces of civilian infrastructure in Gaza | OHCHR

[117] Ibid.

[118] المحكمة الجنائية الدولية، قرار بشأن "طلب الادعاء إصدار حكم بشأن الاختصاص بموجب المادة 19(3) من النظام الأساسي" ICC-RoC46(3)-01/18-37، 6 سبتمبر/أيلول 2018..

[119] نظام روما، المادة 8(2)(ب)(ثامناً). انظر أيضاً نظام روما، المادة 8(2)(هـ)(ثامناً)، والوثيقة A/HRC/56/26، الفقرات 56-61 و81.

[120] نظام روما المادة 7،1، د.

[121] للاطلاع على أمثلة لتصريحات مثيرة للقلق من كبار وزراء الحكومة الإسرائيلية على هذا المنوال، انظر : (https://x.com/KnessetT/status/1755618456165376295 والترجمة العبرية في: https://law4palestine.org/wp-content/uploads/2024/02/Final-Jan.-26-Statements-DB.pdf); and https://www.haaretz.com/israel-news/2024-01-28/ty-article/ministers-from-netanyahus-party-join-thousands-of-israelis-at-resettle-gaza-conference/0000018d-512f-dfdc-a5ad-db7f35e10000

غزة[122]. في نهاية أبريل/ نيسان 2024، كان ما يصل إلى 749 ألف نازح داخليا يعيشون في منازل مدمر و/أو غير ملائمة، فمثلا، 81 بالمائة من المباني لم يعد يصلها الماء الآمن[123]. وقد لجأ معظم المدنيين إلى ملاجئ مؤقتة بنيت من أي مواد متوفرة[124]. وأبلغ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا) والأونروا عن اكتظاظ شديد، مما أدى إلى تفاقم انتشار الأمراض مثل التهاب الكبد الوبائي أ. وكان الأطفال معرضين بشكل خاص لانتقال العدوى بسبب نقص مرافق النظافة الصحية[125]. وقد أدى نقص المأوى الذي وفرته هذه المباني إلى ترك المدنيين معرضين للخطر طوال أشهر الشتاء[126]. واجه الأطفال غير المصحوبين بذويهم والأشخاص ذوي الإعاقة صعوبة متزايدة في الحصول على الخدمات[127]. وأثر نقص المأوى المناسب والمياه والمواد الأساسية بشكل كبير على 540,000 امرأة وفتاة في سن الإنجاب في غزة، حيث لم يتمكنوا لأشهر من الحصول على المواد المناسبة، مثل الفوط الصحية، لدعم احتياجات النظافة الصحية الأساسية والاحتياجات الصحية[128]. في حين تمكنت بعض المنظمات غير الحكومية الدولية من إنشاء نوع من المخيمات للسكان النازحين واستوردت بعض الموارد المحدودة، إلى أن نقص مواد المأوى ظل حالة مزمنة، وقد تفاقم بفعل عدم كافية التمويل، وبطء البيروقراطية، ورفض إسرائيل لكثير من المواد ذات الصلة بالمأوى بسبب الادعاء بإمكانية وجود "استخدام مزدوج" لها[129].

57. إن إسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، ملزمة بتزويد المدنيين بالإمدادات الضرورية لبقائهم على قيد الحياة، بما في ذلك وسائل الإيواء[130]. وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن إسرائيل ملزمة في غزة بضمان "حق كل فرد في مستوى معيشي لائق له ولأسرته، بما في ذلك السكن الملائم..."[131]. وقد انتهكت إسرائيل على الأرجح هذه الالتزامات من خلال التدمير الواسع النطاق للمباني السكنية والملاجئ الناجم عن القصف العشوائي وغير المتناسب الذي قام به الجيش الإسرائيلي والعمليات البرية التي نفذها الجيش الإسرائيلي والظروف المعيشية التي فرضها الحصار والإغلاق غير القانوني على غزة، وإعاقة دخول وتوزيع المساعدات الإنسانية وغيرها من السلع الضرورية لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة بصورة غير قانونية.

ع. الهجمات على المواقع الثقافية والتعليمية

58. ألحقت هجمات جيش الدفاع الإسرائيلي في غزة دماراً وأضراراً جسيمة بالمواقع الدينية والتاريخية والثقافية في غزة. فقد ضرب جيش الدفاع الإسرائيلي عدداً كبيراً من المؤسسات التعليمية، حيث أفادت التقارير بتدمير 412 مدرسة وجامعة أو إلحاق أضرار جزئية بها حتى 23 نيسان/أبريل 2024،[132] فضلاً عن تدمير البنية التحتية للإدارة المدنية[133]، والأرشيف المركزي في غزة[134]. علاوة على ذلك، دمرت هجمات الجيش الإسرائيلي المساجد في جميع أنحاء غزة، بما في ذلك المساجد ذات الأهمية الثقافية والتاريخية البارزة. فوفقًا للمكتب الإعلامي الحكومي في غزة، تعرّض ما لا يقل عن 243 مسجدًا في غزة للقصف والتدمير

---

[122] أزمة غزة 2023 - تحديث وضع المأوى، 7 يناير 2024 - الأراضي الفلسطينية المحتلة | ReliefWeb؛ قطاع غزة - مذكرة موجزة لتقييم الأضرار المؤقتة - 29 مارس 2024 - الأراضي الفلسطينية المحتلة | ReliefWeb.
Gaza Crisis 2023 - Shelter Situation Update, 7th January 2024 - occupied Palestinian territory | ReliefWeb; Gaza Strip - Interim Damage Assessment Summary Note - March 29, 2024 - occupied Palestinian territory | ReliefWeb.

[123] التحديث الشهري للعمليات في حالات الطوارئ الصحية الصادر عن منظمة الصحة العالمية بتاريخ 7 آذار/ مارس 2024، ص.4
WHO's Monthly Operational Update on Health Emergencies, 07.03.2024,

[124] أزمة غزة 2023 - تحديث وضع المأوى، 7 يناير 2024 - الأراضي الفلسطينية المحتلة | ReliefWeb
Gaza Crisis 2023 - Shelter Situation Update, 7th January 2024 - occupied Palestinian territory | ReliefWeb

[125] أزمة غزة: أطفال يولدون "في الجحيم" وسط نقص المساعدات اليائس | أخبار الأمم المتحدة؛ التحديث السريع لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية رقم 62، 7 كانون الأول/ ديسمبر 2023؛ الأونروا، 15 شباط/ فبراير 2024
Gaza crisis: Babies being born 'into hell' amid desperate aid shortages | UN News; OCHA Flash Update #62, 07.12.2023; UNRWA, 15.02.2024

[126] أزمة غزة 2023، مجموعة المأوى العالمية، تحديث 7 كانون الثاني/ يناير 2024
Gaza Crisis 2023, Global Shelter Cluster, Update, 07.01.2024

[127] قطاع غزة – مذكرة موجزة عن تقييم الأضرار المؤقتة – 29 مارس 2024، ص 18
Gaza Strip – Interim Damage Assessment Summary Note – March 29, 2024, p. 18

[128] تنبيه بشأن النوع الاجتماعي: التأثير الجنساني للأزمة في غزة.(unwomen.org) pdf
Gender Alert The Gendered Impact of the Crisis in Gaza.pdf (unwomen.org)

[129] أزمة غزة 2023 - تحديث وضع المأوى، 7 كانون الثاني/ يناير 2024 - الأراضي الفلسطينية المحتلة | ReliefWeb
Gaza Crisis 2023 - Shelter Situation Update, 7th January 2024 - occupied Palestinian territory | ReliefWeb

[130] الملحق الإضافي الأول، المادة 69 (1)

[131] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 11.

[132] Gaza GMO, https://t.me/mediagovps/2744; See also https://www.aljazeera.com/news/2024/1/24/how-israel-has-destroyed-gazas-schools-and-universities.

[133] على سبيل المثال، انظر
https://www.timesofisrael.com/liveblog_entry/military-demolishes-hamas-parliament-building-in-gaza-city/

[134] https://www.middleeastmonitor.com/20231129-israel-destroyed-central-archives-of-gaza-city-head-of-gaza-municipality/

على يد الجيش الإسرائيلي في الفترة ما بين 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 و28 نيسان/أبريل 2024، بما في ذلك 28 مسجدًا على الأقل في خان يونس. فعلى سبيل المثال، تعرض مسجد إحياء السنة في حي الصبرة غرب مدينة غزة للقصف في حوالي الساعة 1800 يوم 15 تشرين الثاني/ نوفمبر 2023 في وقت الصلاة عندما كان المسجد مكتظًا بالمصلين. وأفادت التقارير بأن الغارة أسفرت عن مقتل 19 فلسطينيًا على الأقل، معظمهم من عائلة دغمش، فيما أشارت بعض التقارير إلى أن عدد القتلى وصل إلى 50 شخصًا. كما وقع هجوم آخر على المسجد العمري الكبير في حي الدرج في البلدة القديمة في غزة، والذي يُقال إنه أكبر وأقدم مسجد في غزة. وقد كان في الأصل كنيسة بيزنطية بُنيت عام 406 ميلادية قبل أن تتحول إلى مسجد في القرن السابع الميلادي. وقد أصيبت مئذنة المسجد في 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 2023 حوالي الساعة 1800، ودمرت الغارات الجوية بين 3 و7 ديسمبر المبنى الرئيسي للمسجد إلى جانب مسجدين آخرين في البلدة القديمة في غزة.

59. كما تحققت المفوضية السامية لحقوق الإنسان من قتل 25 أستاذًا جامعياً، وفنانا وشخصيات ثقافية أخرى منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وقد تحققت المفوضية أيضا من مقتل عاهد أبو حميدة، ابن ال 24 عامًا في 25 كانون الأول/ ديسمبر 2023 في ضربة إسرائيلية على منزل عائلته في مخيم البريج في وسط غزة. وبحسب وزارة الثقافة الفلسطينية، فإن أبو حميدة فنان، وكاتب مسرحية ومدرب دراما مبدع يعمل في مؤسسة أيام المسرح في مدينة غزة.

60. والمباني الدينية مثل المساجد وغيرها من البنى التحتية الثقافية والمدنية محمية من الهجوم بموجب القانون الإنساني الدولي[135]، ما لم تكن هدفاً عسكرياً وما دامت كذلك[136]. ويشكل جعل أماكن العبادة هدفاً للهجوم عندما لا تكون أهدافاً عسكرية انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي الإنساني يشكل جريمة حرب[137]. وفي حين أكدت إسرائيل في حالات عديدة أن المقاتلين كانوا يستخدمون بشكل غير قانوني منشآت دينية أو ثقافية أو مدنية أو غيرها من المنشآت ذات الأهمية العامة، حتى عندما يتقرر أن هذه المنشآت هدف عسكري، فإن على إسرائيل أن تمتثل امتثالاً كاملاً لمبادئ التمييز، الاحتياطات في الهجوم والتناسب. يجب أن تؤخذ الأهمية الدينية والثقافية والمدنية الخاصة لهذه المباني في الحسبان عند تقييم الضرر العرضي المتوقع بالنسبة للميزة العسكرية المتوقعة[138].

61. يأتي تدمير التراث الثقافي الفلسطيني بتبعات سلبية بعيدة المدى على الهوية الفلسطينية، ويؤثر على الفلسطينيين في داخل غزة وخارجها، فالهجوم على الإرث الثقافي ينتهك حقوق الفلسطينيين في حرية التعبير، وحرية الفكر، وحرية الوعي والدين، وحرية الثقافة[139]. إن استمرار هذا النمط من الهجمات على أعيان ذات أهيمه في التراث الثقافي الفلسطيني في غزة يثير مخاوف عميقة .

ف. التحريض على ارتكاب انتهاكات وجرائم حقوق إنسان، وجرائم فظيعة

62. في السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023، وحتى ا لآن، احتفى أعضاء المجموعات المسلحة الفلسطينية وغيرهم بالهجمات التي وقعت في ذلك اليوم بحق المدنيين الإسرائيليين ودافعوا عنها. وكمثال فادح، أعرب متحدث رسمي باسم حماس عن رغبته في تكرار حدوث تلك الهجمات في المستقبل. وقد سعت خطابات كراهية أخرى إلى تبرير مواصلة استهداف الإسرائيليين واليهود، ودافعت عن العنف، ما يرقى إلى انتهاكات وجرائم حقوق إنسان وجرائم فظيعة.

[135] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 7

[136] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 10.

[137] دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 156. نظام روما الأساسي، بما في ذلك بموجب المادتين 8(2)(ب)(التاسعة) و8(2)(هـ)(رابعاً). انظر أيضاً المدعي العام ضد أحمد الفقي المهدي، ICC-01/12-01/15، الحكم والعقوبة، 27 سبتمبر/أيلول 2016.

[138] كما أن إسرائيل دولة طرف في اتفاقية الملكية الثقافية لعام 1954 وبروتوكولها، والتي تعمل على توسيع نطاق الأعيان والمنشآت التي يتعين عليها حمايتها باعتبارها ممتلكات ثقافية.

[139] ICCPR, Art. 18, 19; ICESCR, Art. 15.

63. وقد استمر خلال الفترة المشمولة في التقرير ظهور أنماط مثيرة للقلق من قيام مواطنين إسرائيليين بتشجيع العنف تجاه الشعب الفلسطيني، والدعوة إليه والتحريض عليه. وغالبا ما كان هذا الاتجاه يأتي من الأعلى إلى الأسفل[140] ، حيث كان المسؤولون الإسرائيليون[141] ينقلون رسائل تحريضية وانتقامية ينقلها وينعكس أثرها على المدنيين في المجال العام[142]. وبالإضافة إلى الادعاء بتبرير الخسائر غير المقبولة في أرواح المدنيين في غزة على أنها أضرار جانبية ضرورية ومتناسبة لهزيمة حماس، فإن هذه التصريحات كثيرًا ما افترضت أن نهاية الصراع مرهونة بتدمير غزة بالكامل[143] وخروج[144] الشعب الفلسطيني. وقد وثقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان الجهود المبذولة لتبرير التمييز والعداء والعنف تجاه الفلسطينيين، بل وحتى القضاء عليهم. على سبيل المثال، تم استخدام مصطلح "إرهابي" بشكل متهور وعشوائي على جميع الفلسطينيين، في محاولة على ما يبدو لتبرير العنف ضدهم. وصدرت تصريحات توحي بأن جميع الفلسطينيين في غزة متواطئون في أعمال العنف التي ترتكبها حماس، سواء بالاحتفال بهذه الأعمال[145] ، أو بمساعدتهم وتحريضهم عن طريق الأنفاق[146]. وبالإضافة إلى التوصيفات المدمرة الكاسحة للفلسطينيين من غزة على أنهم عنيفون وقتلة[147] ، فقد جردت تصريحات الإسرائيليين الفلسطينيين من إنسانيتهم، بما في ذلك من خلال الإشارة إلى "الحيوانات" و"العبيد" و"الوحوش"[148]. في 9 كانون الثاني/يناير 2024، أصدرت وزارة العدل الإسرائيلية بيانًا باسم النائب العام والنائب العام للدولة أوضحت فيه أن الدعوة إلى "إلحاق الأذى المتعمد بالمدنيين غير المتورطين" قد تشكل جرائم جنائية، وأن "عددًا من الحالات قيد المراجعة حاليًا من قبل مسؤولي إنفاذ القانون[149]". ومع ذلك، وبحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، لم تكن المفوضية السامية لحقوق الإنسان على علم بفتح أي تحقيق رسمي.

64. إن عدم التعامل مع هذه التصريحات يمس التزام إسرائيل بموجب قانون حقوق الإنسان الدولي والقاضي بمنع أي دعوة ل "الكراهية القومية، أو العرقية، أو الدينية" ما يشكل تحريضا على "التمييز، والعداء" و"العنف"[150]. بعض التصريحات الصادرة عن

---

[140] انظر، على سبيل المثال، منشور وزير المالية بتسلئيل سموتريتش على فيسبوك: "أتفق مع كل كلمة لغيورا آيلاند في هذا العمود"، حيث كتب غيورا آيلاند، الرئيس السابق لمجلس الأمن القومي الإسرائيلي واللواء المتقاعد في الجيش الإسرائيلي في مقالته المنشورة في صحيفة يديعوت أحرونوت "إن الطريق لكسب الحرب بشكل أسرع وبتكلفة أقل بالنسبة لنا يتطلب انهيار النظام في الجانب الآخر وليس مجرد قتل المزيد من مقاتلي حماس"، وأنه "يجب ألا نخجل من [كارثة إنسانية في غزة ومن الأوبئة الشديدة، كما حذر المجتمع الدولي]، مهما كان ذلك صعباً. ففي نهاية المطاف، الأوبئة الشديدة في جنوب قطاع غزة ستقرب النصر وتقلل من الخسائر البشرية في صفوف جنود الجيش الإسرائيلي. ولا، لا يتعلق الأمر بالقسوة من أجل القسوة، لأننا لا نؤيد معاناة الطرف الآخر كهدف بل كوسيلة. (...) يجب علينا ألا، بل يجب علينا ألا نتبنى الرواية الأمريكية التي "تسمح" لنا بالقتال ضد مقاتلي حماس فقط بدلاً من القيام بالأمر الصحيح - القتال ضد النظام المقابل بأكمله، لأن انهيار هذا النظام هو بالضبط ما سيقرب نهاية الحرب. عندما تقول شخصيات إسرائيلية رفيعة المستوى في وسائل الإعلام 'إما نحن أو هم'، علينا أن نوضح مسألة من هم 'هم'. 'هم' ليسوا فقط مقاتلي حماس الذين يحملون السلاح، بل أيضاً جميع المسؤولين 'المدنيين'، بما في ذلك مدراء المستشفيات ومدراء المدارس، وأيضاً جميع سكان غزة الذين دعموا حماس بحماس وهللوا لفظائعها في السابع من تشرين الأول."
https://www.facebook.com/Bezazelsmotrich/posts/pfbid034FeFtZvnQLxMhdAzi4ns72sTfDAABMSBGBpu vrWPNx8iDMHfjGbjyT8jt7Wvn3v6l?mibextid=YxdKMJ انظر أيضًا مقالة جيورا إيلاند التي استشهد بها سموتريتش في مقاله على الموقع الإلكتروني https://x.com/davidsheen/status/1726206510286647501

[141] في 2 كانون الثاني/يناير 2024، على سبيل المثال، صرح عضو الكنيست عن حزب الليكود موشيه سعادة في القناة 14 التلفزيونية "اليوم من الواضح أن اليمين محق في مسألة الفلسطينيين، اليوم الأمر بسيط، تذهب إلى كل مكان ويقولون لك 'دمروهم'، تذهب إلى الكيبوتسات، يقولون 'دمروهم'. أصدقائي في مكتب المدعي العام، الذين حاربوا معي في المسائل السياسية، في المناقشات، يقولون لي: 'موشيه من الواضح أن عليك تدمير كل سكان غزة'، وهذه تصريحات لم أسمعها أبدًا." https://www.haaretz.com/israel-news/2024-01-03/ty-article/its-clear-to-everyone-gazans-must-be-destroyed-israeli-lawmaker-says/0000018c-ce57-ddba-abad-cef736e40000 والفيديو على https://x.com/Ahmad_tibi/status/1742415488519393502

[142] انظر، على سبيل المثال، المقابلة التي أجراها الصحفي الإسرائيلي المخضرم، يسرائيل هايوم، مع القناة 12، والتي قال فيها "... بدلًا من أن يتضوروا جوعًا، بدلًا من أن يتم التنكيل بهم، بدلًا من أن يتم تعذيبهم بشدة، بدلًا من أن يختبئوا من القصف، فإنهم (سكان غزة) يستمتعون بالشاطئ [...] كان يجب أن نرى هناك الكثير من الانتقام، الكثير من أنهار دماء الغزيين..."[https://twitter.com/muhammadshehad2/status/1782029404916285857]

[143] انظر مثلا، https://x.com/moshefeiglin/status/1721064416081231891?s=20

[144] انظر مثلا، https://x.com/nissimv/status/1719961885519347890?s=20

[145] بينما تلوح محاكمة محكمة العدل الدولي في الأفق، فإن صناع القانون الإسرائيليين يضاعفون دعوتهم ل 'حرق غزة' وتشريد الفلسطينيين – أخبار إسرائيلي، مقالة في هآرتس على الرابط:
With ICJ Trial Looming, Israeli Lawmakers Double Down on Calls to 'Burn Gaza,' Relocate Palestinians - Israel News - Haaretz.com

[146] سفيرة إسرائيل في المملكة المتحدة على راديو أل بي سي، 2024/1/3 (Israel's Ambassador to the UK on LBC radio, 03.01.2024) عندما سألها رادو أل بي سي، ردا على تصريحها أن "كل مدرسة، وكل ك=جامعة، وكل بيت ثان يمكنه [...] الوصول للأنفاق، وما إذا كان هذه "حجة لتدمير غزة كلها"، فإن تسيفي هوتوفلي، سفيرة إسرائيل في المملكة المتحدة، أجابت: "وهل لديكم حل آخر؟" (https://www.youtube.com/watch?v=cQtqvSYjMIc) الثانية 0.58

[147] https://www.jpost.com/israel-news/politics-and-diplomacy/article-774213

[148] Final Jan. 26 Statements DB (law4palestine.org); https://twitter.com/GalitDistel/status/1719689095230730656

[149] https://twitter.com/justicegov/status/1744798514419314881?s=48&t=KH1MHqGq3_35ZpAOkLnDNg

[150] ICCPR, Art. 20(2).

وزير إسرائيلي وصفها الأعلام الإسرائيلي بأنها دعوات للإبادة الجماعية، وتصريحات أخرى قد ترقى لمثل هذا التحريض[151]. في 26 كانون الثاني/ يناير 2024، فإن محكمة العدل الدولية في تطبيقها لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية معاقبتها في قطاع غزة (جنوب أفريقيا ضد إسرائيل)، أشارت أيضا بشكل يفيد الإلزام، إلى إجراءات احترازية اشتملت على أمر بأن "تتخذ دولة إسرائيل كافة التدابير ضمن قدرتها لمنع ومعاقبة التحريض المباشر والعام على ارتكاب الإبادة الجماعية بحق أفراد من المجموعة الفلسطينية في قطاع غزة[152]." وتعرب المفوضية عن قلقها الشديد من أن إسرائيل قد أخفقت في الوفاء بهذه الالتزامات.

ثالثا. الاستنتاجات

65. لقد سعى هذا التقرير إلى التقاط الجوانب الأساسية في الواقع المرعب الضي تكشف للناس في إسرائيل منذ 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2023 وفي غزة خلال الستة شهور التي تلت ذلك التاريخ. لا يغطي التقرير كافة الانتهاكات المبلغ عنها.

66. المدنيون، بمن فيهم الأطفال والنساء والرجال، تحمل هوج الهجمات و"الحصار الشامل"[153] وأشكال مختلفة من تواصل الإغلاق والحصار الذي فرضه جيش الدفاع الإسرائيلي على غزة، من خلال مستويات غير مسبوقة من القتل، والموت، والإصابة، والتجويع، والمرض، والسقم، والنزوح، والاعتقالات، والدمار. بقي الرهائن محتجزين لدى المجموعات المسلحة الإسرائيلية التي واصلت إطلاق قذائف عشوائية على إسرائيلي. لقد صمم القانون الدولي الإنساني للحدث من هذه المعاناة الإنسانية ومنع حدوثها في أوقات الصراع المسلح. وإن التجاهل المتعمد لهذا القانون من جانب قوات جيش الدفاع الإسرائيلي، وكذلك الجماعات المسلحة الفلسطينية، قد أدى إلى أقصى درجة من المعاناة الإنسانية الحالية.

67. وفي كثير من الحالات، قد ترقى الانتهاكات التي وثقها هذا التقرير من جانب الأطراف إلى مستوى جرائم الحرب. وإذا ارتكبت كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد السكان المدنيين، في إطار سياسة دولة أو منظمة، فقد تشكل جرائم ضد الإنسانية. وإذا ارتكبت بقصد تدمير جماعة وطنية أو عرقية أو عنصرية أو دينية كليا أو جزئيا، فقد تشكل أيضا جريمة إبادة جماعية. ومن الأهمية بمكان التعامل مع المزاعم الخطيرة المتعلقة بانتهاك القانون الدولي، من خلال هيئات قضائية موثوقة ونزيهة، وفي الوقت نفسه، لابد من جمع كافة الأدلة ذات الصلة وحفظها والتحقيق فيها.

68. وتكرر المفوضية السامية لحقوق الإنسان نداءها إلى جميع الأطراف لاحترام المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة، ووقف انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك ما هو موثق في هذا التقرير، وتنفيذ وقف فوري لإطلاق النار والإفراج غير المشروط عن الرهائن وأولئك الذين تم احتجازهم تعسفيا.

رابعا. التوصيات

69. يدعو المفوض السامي أطراف النزاع إلى:
أ. تنفيذ وقف فوري لإطلاق النار.
ب. ضمان الاحترام الكامل للقانون الدولي، بما فيه القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.
ج. قمع ومعاقبة جميع الانتهاكات للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي؛ وضمان إجراء تحقيقات سريعة وشاملة ومستقلة ونزيهة وفعالة في جميع الحوادث التي أدت إلى انتهاكات خطيرة للقانون الدولي؛ وضمان محاسبة الجناة

---

[151] لقد دعا وزير المالية الإسرائيلي بتسلئيل سموتريتش إلى تدمير المدن في غزة: "لا يوجد عمل يتوقف في منتصفه"، كما قال. "رفح ودير البلح والنصيرات – تدمير كامل. سوف تمحى ذكرى عماليق من تحت السماء. لا مكان لهم تحت السماء". انظر: سموتريتش يجب أن يدفع ثمن دعواته المتكررة لإبادة الفلسطينيين - افتتاحية هآرتس – (Smotrich Must Pay the Price for His Repeated Calls for Genocide of Palestinians - Haaretz Editorial - Haaretz.com). كما تحدث وزير التراث الإسرائيلي عميحاي إلياهو، وهو أيضًا عضو في حزب "القوة اليهودية" اليميني المتطرف الذي يتزعمه وزير الأمن القومي إيتمار بن جفير، في إجابة على سؤال في مقابلة إذاعية: "توقعاتك هي أنه في صباح غد سنلقي ما يعادل نوعًا من القنبلة النووية على غزة بأكملها، وندمرها، ونقضي على الجميع هناك..." [محاور إذاعي]، "هذه طريقة واحدة" [رد إلياهو]، "الطريقة الثانية هي معرفة ما هو مهم بالنسبة لهم، ما يخيفهم، ما يردعهم... إنهم لا يخافون من الموت". انظر: وزير يميني متطرف يقول إن قصف غزة بالأسلحة النووية خيار، ورئيس الوزراء يعلق مشاركته في اجتماعات مجلس الوزراء | تايمز أوف إسرائيل (Far-right minister says nuking Gaza an option, PM suspends him from cabinet meetings | The Times of Israel).

[152] الملاحظة رقم 9. وفي أعقاب قرار محكمة العدل الدولية، ردت إسرائيل في 26 يناير/كانون الثاني بأن "تهمة الإبادة الجماعية الموجهة إلى إسرائيل في محكمة العدل الدولية باطلة ومثيرة للغضب"، ولكن "إسرائيل ترحب بالمطالبة الواضحة من جانب المحكمة بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الرهائن المحتجزين في غزة" https://www.gov.il/en/pages/mfa-statement-following-the-icj-decision-on-provisional-measures-26-jan-2024

[153] https://www.timesofisrael.com/liveblog_entry/defense-minister-announces-complete-siege-of-gaza-no-power-food-or-fuel/

ومنح جميع الضحايا وأسرهم حقهم في الانتصاف والتعويضات؛ والتعاون الكامل مع عمليات المساءلة الدولية، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية؛

د. تنفيذ التوصيات الأخرى التي صيغت في تقارير الأمين العام، والمفوض السامي، وكذلك لجان التحقيق، ولجان تقصي الحقائق، ولجان معاهدات الأمم المتحدة، والإجراءات الخاصة، وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، لمعالجة تكرار الحدوث المنهجي لانتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة.

70. وبشكل خاص، يدعو المفوض السامي حكومة إسرائيل إلى:

أ. إعطاء الأولوية لإعمال حقوق الإنسان للفلسطينيين، بما في ذلك حقهم في تقرير المصير والمساواة وعدم التمييز، وبالتالي ضمان حقوق الفلسطينيين والإسرائيليين في العيش في أمن وسلام؛

ب. رفع أشكال الحصار والإغلاق والحصار المختلفة عن غزة على الفور، وتوفير وإدخال أو السماح بمرور وتسليم المواد الغذائية والمياه والإمدادات الطبية والوقود والكهرباء وغيرها من السلع الأساسية، حسب الضرورة وبشكل يكفي لتلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان، بما في ذلك وفقًا لأوامر محكمة العدل الدولية الملزمة؛

ج. السماح للعاملين في المجال الإنساني وضمان وصولهم إلى المساعدات وسلامتهم وحرية تنقلهم لتوصيل المساعدات إلى المحتاجين؛

د. ضمان اتخاذ جيش الدفاع الإسرائيلي على الفور خطوات للامتثال للقانون الإنساني الدولي في إدارة الأعمال العدائية، بما في ذلك من خلال تطبيق قواعد وسياسات الاستهداف، بما في ذلك قواعد الاشتباك، والتي تمتثل تمامًا لمبادئ التمييز والتناسب والاحتياطات في الهجوم؛

ه. ضمان السماح لجميع الفلسطينيين النازحين داخل غزة وخارجها بالعودة إلى ديارهم، وخلق ظروف آمنة والوفاء بالمسؤوليات التي تتحملها إسرائيل كقوة احتلال؛

و. الإفراج فوراً عن جميع الفلسطينيين الذين اعتقلوا اعتقالاً تعسفياً، وضمان الإجراءات القانونية الواجبة وضمانات المحاكمة العادلة لجميع الفلسطينيين المحتجزين. وضمان أن تفي ظروف ومعاملة المعتقلين بالمعايير الأساسية الدنيا بموجب القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي، بما في ذلك ضمان عدم تعرض المعتقلين لأي شكل من أشكال التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

ز. حظر والامتناع عن الإدلاء بالتصريحات التي تحط من إنسانية الفلسطينيين وتكرس ثقافة العنف، أو التي تدعو إلى الكراهية ضد الفلسطينيين وتشكل تحريضًا على التمييز أو العداء أو العنف، وكذلك التصريحات التي تبرر أو تدعو إلى شن هجمات ضد المدنيين أو الأهداف المدنية؛

ح. اتخاذ خطوات عاجلة لإنهاء جميع عمليات القتل والإصابة غير القانونية للفلسطينيين، مع الامتثال لالتزاماتها بموجب قانون الاحتلال باتخاذ خطوات لاستعادة النظام العام والحياة المدنية في غزة، بما في ذلك في سياق تقديم المساعدات، وضمان أن يكون كل استخدام للقوة متوافقًا تمامًا مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تحكم إنفاذ القانون، عند الاقتضاء. وفي هذا السياق، تنظيم استخدام الذخيرة الحية بشكل صارم، وضمان تجهيز قوات الأمن وتدريبها بشكل كافٍ على استخدام الأسلحة والذخيرة الأقل فتكًا، وضمان تخطيط وتنفيذ جميع عمليات إنفاذ القانون لتقليل التهديد للحياة. فرض عقوبات تأديبية وجزائية مناسبة على أفراد قوات الأمن الذين لا يحترمون مثل هذه اللوائح؛ و

ط. منح مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وهيئات التحقيق الأخرى التابعة للأمم المتحدة إمكانية الوصول المجدي إلى إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة للتحقيق في جميع انتهاكات حقوق الإنسان منذ 7 أكتوبر 2023.

71. كما يدعو المفوض السامي حماس وذراعها المسلح القسام وغيرهم من المجموعات الفلسطينية المسلحة إلى:

أ. الإفراج الفوري وغير المشروط عن الرهائن جميعهم بطريقة آمنة ومأمونة؛

ب. ضمان معاملة الرهائن وجميع الأشخاص المحرومين من حريتهم بإنسانية، واحترام للكرامة المتأصلة في الإنسان، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال وكبار السن، وحظر جميع أعمال التعذيب، أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللا إنسانية أو المهينة.

ج. تيسير إعطاء وتلقي الأخبار العائلية الشخصية من وإلى الرهائن.

د. اتخاذ خطوات فورية لضمان امتثال الجماعات المسلحة وغيرها من الجهات التي تعمل تحت سلطتها وسيطرتها للقانون الإنساني الدولي في إدارة الأعمال العدائية، بما في ذلك وقف وقمع الهجمات على المدنيين الإسرائيليين والأهداف المدنية الإسرائيلية، ووقف إطلاق القذائف العشوائية، ووقف تواجد الأهداف العسكرية والمدنيين بقصد منع استهداف الأهداف العسكرية، واتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لجنب إلحاق الأذى بالمدنيين أثناء الأعمال العدائية.

ه. والامتناع عن التصريحات التي تدعو إلى الكراهية تجاه الإسرائيليين أو اليهود والتي تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف، وكذلك التصريحات التي تبرر أو تدعو إلى شن هجمات ضد المدنيين أو الأهداف المدنية، و اتخاذ خطوات فعالة لمنعها.

72. يدعو المفوض السامي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى:

أ. تقييم مبيعات الأسلحة أو نقلها وتوفير الدعم العسكري أو اللوجستي أو المالي لطرف في النزاع، بما يتفق مع التزاماتها بموجب القانون الدولي، بهدف وقف هذا الدعم إلى الحد الذي ينطوي فيه على خطر حقيقي لتسهيل ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الدولي.

ب. دعم عمل المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالأرض الفلسطينية المحتلة؛ وممارسة الولاية القضائية العالمية لمحاكمة الجرائم بموجب القانون الدولي في المحاكم الوطنية، بما يتفق مع المعايير الدولية؛ والامتثال لطلبات التسليم المتعلقة بالمشتبه بهم في مثل هذه الجرائم إلى بلدان حيث يواجهون محاكمة عادلة؛

ج. دعم حماية الفلسطينية بشكل نشط أينما كانوا، بما في ذلك من خلال إشراك أطراف النزاع في وقف الانتهاكات، وتأمين وقف فوري لإطلاق النار، وتمكين تقديم المساعدات الإنسانية؛

ضمان الاحترام الكامل والامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، فضلا عن القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان.